

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

University of Mohamed Boudiaf/ M'SILA

Faculty of social and human science

Departement of information and communication



جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية

الموضوع:

## تقنين النشر عبر الانترنت في الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي علوم الإعلام والاتصال

تخصص: صحافة مطبوعة وإلكترونية

الأستاذ المشرف:

أ/د بوقرة رضوان

إعداد الطلبة:

بن جوال شعبان

بن بوزيد علي

أعضاء لجنة المناقشة

رئيساً

.....

..... 1

مشرفاً ومُقرراً

أستاذ محاضر

2. بوقرة رضوان

مناقشاً

.....

..... 3

السنة الجامعية: (2022/2021)

وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع:

تقنين النشر عبر الأنترنت في الجزائر

إعداد الطلبة:

- 1- بن جوال سعيان رقم التسجيل: 20043093620  
2- بن بوزيد علي رقم التسجيل: 20043093759  
القسم: مع الإلمام التخصصي: الصحافة المطبوعة والإلكترونية  
إشراف: الأستاذة: روضة رضوان الرتبة:


أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طيلة الموسم الجامعي: 2021-2022 وأسمح بإيداعه على مستوى ادارة القسم للمناقشة والتقييم.

رئيس فريق الاختصاص

موافقة وإمضاء الاستاذ(ة) المشرف(ة):

روضة رضوان

رئيس القسم



لتحميل الوثيقة يرجى نسخ الرمز



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: علم الإعلام والاتصال

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرقي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة): بن جوال سحبان

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم: طالب

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: رقم: 34/2012/7609/06

والصادرة بتاريخ: 29 - 07 - 2012

عن دائرة: بن بوعرب رح

المسجل (ة) بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: علم الإعلام والاتصال

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنونها:

تقنين النشر عبر الأنترنت في الجزائر

أصح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2012 106/16

إمضاء المعني

صالح

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة



كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم: علوم الإعلام والاتصال

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيدة(ة): بن زويد علي

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم: طالب

الحامل (ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 101306086

والصادرة بتاريخ: 10/11/2016

عن دائرة: بن عزير بن

المسجل (ة) بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: علوم الإعلام والاتصال

والمكلف (ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه)، عنونها:

تقنين النشر عبر الإنترنت في الجزائر

أصح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 10/11/2016

إمضاء المعني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إهداء

يقول الله تعالى { ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين } إلى من أكن لهما حب الكون بين أضلعي ويسري نورهما في قلبي وروحي إلى روح الوالد - رحمه الله - وطيب ثراه. إلى الوالدة أطال الله في عمرها وأعانني على برها لكي أنال رضاها.

إلى سندي في الحياة زوجتي الغالية و بناتي المؤمنات الغليات: آية الرحمان، آلاء و الكتكوتة أسيل.

إخوتي و أختي إلى عائلتي الكبيرة

إلى جميع الأهل والأقارب.

والى كل الأصدقاء والأحاب الذين جمعتنا

بهم مدرسة الحياة.

كما لا يفوتني أن أهديها إلى كل من علمني ما

ينفعني في دنياي وآخرتي.

## إهداء

يقول الله تعالى { ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين } إلى من أكن لهما حب الكون بين أضلعي ويسري نورهما في قلبي وروحي إلى روح الوالد وجدتي - رحمة الله عليهما - إلى الوالدة أطال الله في عمرها وأعانني على برها لكي أنال رضاها.

إلى سندي في الحياة زوجتي الغالية و إبنتي الغالية: الكتكوتة جوري.

إخوتي و أخواتي إلى عائلتي الكبيرة

إلى جميع الأهل والأقارب.

والى كل الأصدقاء والأحباب الذين جمعتنا بهم مدرسة الحياة.

كما لا يفوتني أن أهديها إلى كل من علمني ما ينفعني في دنياي وآخرتي.

# شكر و عرفان

الحمد والشكر لله عز وجل حمداً يليق بجلاله وإكرامه على توفيقه لنا على انجاز هذا العمل المتواضع ونسأله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه في الدنيا والآخرة.

نتقدم بالشكر الخالص والتقدير والاحترام إلى كل من:

الأستاذ الفاضل بوقرة رضوان على المجهودات الجبارة التي بذلها معنا و توجيهاته القيمة التي

أمدنا بها خلال الدراسة وانجاز هذه المذكرة.

إلى كل الأساتذة الذين مررنا بهم في مرحلة الماستر تخصص صحافة مطبوعة والإلكترونية .

إلى كل أصدقائنا و زملائنا وزميلاتنا في هذه المرحلة. كل باسمه.

إلى زملائنا في العمل موظفي ولاية برج بوعرييج وموظفي بلدية برج بوعرييج

وكل من ساعدنا من قريب أو بعيد

## فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
	إهداء.
	شكر و عرفان.
أ-ب	مقدمة.
3	الاطار المنهجي
4	إشكالية الدراسة وتساؤلاتها
5	أهداف الدراسة
5	أهمية الدراسة
6	أسباب اختيار الموضوع
6	منهج البحث وأدواته
7	تحديد المفاهيم والمصطلحات
9	الدراسات السابقة
12	الفصل الثاني: النشر الإلكتروني
13	تمهيد:
14	1-1 مفهوم النشر الإلكتروني.
17	2-1: نشأة النشر الإلكتروني.
18	2-2 مراحل تطور النشر الإلكتروني والعوامل المساعدة علي توفيره .
19	2-1-1 مراحل تطور النشر الإلكتروني.
21	2-2-2 العوامل والحقائق التي أسهمت في العزوف عن النشر الورقي واللجوء إلي تقنية النشر الإلكتروني
22	3- أنواع النشر الإلكتروني وأهدافه
22	3-1- أنواع النشر الإلكتروني.
24	3-2- أهداف النشر الإلكتروني.
25	4-مزايا وعيوب النشر الإلكتروني.
25	4-1-مزايا النشر الإلكتروني.
28	4-2- عيوب النشر الإلكتروني.

30	5- الفروق بين النشر الإلكتروني و النشر التقليدي
31	خلاصة الفصل
32	الفصل الثالث: الصحافة الإلكترونية
33	تمهيد:
34	1- ماهية الصحافة الإلكترونية
34	1-1- مفهوم الصحافة الإلكترونية
37	2- نشأة وتطور الصحافة الإلكترونية
37	2-1- الصحافة الإلكترونية في العالم
39	2-2- الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي
41	2-3- الصحافة الإلكترونية في الجزائر
41	2-4- ظهور الصحافة الإلكترونية في الجزائر
44	3- أنواع الصحف الإلكترونية ومميزاتها
44	3-1- أنواع الصحف الإلكترونية
46	4- خصائص و مميزات الصحافة الإلكترونية
52	5- عيوب الصحافة الإلكترونية
53	6- صعوبات وتحديات الصحافة الإلكترونية وسبل النهوض بها
53	6-1: صعوبات الصحافة الإلكترونية:
55	6-2 سبل النهوض بالصحافة الإلكترونية :
57	خلاصة الفصل.
58	الفصل الرابع : التنظيم القانوني للصحافة الإلكترونية في الجزائر
59	تمهيد:
60	1- القانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام.
60	مضمونه.
65	1-2 الإطار القانوني للإعلام الإلكتروني في الجزائر
69	2- المرسوم التنفيذي 20-332 المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني
69	2-1 مضمونه
70	2-2 الإعلام الإلكتروني وشروط ممارسته في ظل المرسوم التنفيذي 20-332

76	2-3 نشر حق الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني
78	خاتمة الفصل
80	الخاتمة
83	قائمة المراجع.

## مقدمة :

يطرح موضوع التشريع القانوني للإعلام الإلكتروني في البلدان العربية إشكالاً جوهرياً في ظل الانتشار الواسعة واللامحدود لاستعمال الوسائط الاعلامية المتعددة والحديثة، وما تتيحه من مرونة لامتناهية في تدفق المعلومات والأفكار والآراء وتداولها بشكل حر دون اعتبارٍ للمكان أو الزمان، عكس ما كان معروفاً قبل حوالي عقدين من الزمن أين نجد للممارسة الاعلامية أو آلية تداول المعلومة نسقاً قانونياً وتنظيماً يتحكم فيها، الأمر الذي دفع بالكثير من الدول والمجتمعات إلى البحث عن استحداث منظومات تشريعية حديثة تتماشى مع ما تفرزه التكنولوجيا الجديدة للإعلام والاتصال داخل مجتمع معرفي تتسع رقعته من يوم لآخر.

فبعد أن كان التشريع القانوني للإعلام بصفة عامة يشكل عنصراً مهماً في التحكم وتنظيم العملية الاعلامية في بلدان عديدة على غرار الدول العربية منها، ومن خلاله تقاس الحرية الإعلامية، ظهر موضوع البحث عن كيفية التحكم قانونياً ومهنيّاً في إفرازات الإعلام الإلكتروني كضرورة ملحة نظراً للدور الجوهري الذي أصبح يلعبه في شتى المجالات منافساً بذلك الإعلام التقليدي، خاصة مع ما يشهده العالم من تغيرات وتحولات محلية وإقليمية ودولية، ولعل خير دليل على ذلك هو تسارع أنظمة عربية كثيرة في السنوات الأخيرة إلى مراجعة قوانين الإعلام وإعادة النظر في نصوصها ومضامينها التي كانت تستثني كل ما له علاقة بالنشر الإلكتروني وتداول المعلومات والأفكار وحرية التعبير عبر شبكات الانترنت والوسائط الاعلامية المتعددة، لتجد نفسها مجبرة على استصدار قوانين جديدة تأخذ بعين الاعتبار الإعلام الإلكتروني كجزء لا يتجزأ من المنظومة الاعلامية ككل.

وانطلاقاً من كون أن الإعلام الإلكتروني قد أصبح يقتضي منظومة تشريعية خاصة به، أردنا أن نسلط الضوء في دراستنا على أهم النصوص القانونية والتنظيمية التي مست القطاع الإعلامي ومدى مواكبتها لمختلف التحولات والمتغيرات التي تشهدها المنظومة الاعلامية، ومدى تأثير هذه النصوص التنظيمية على طبيعة الممارسة في ظل الانتشار الواسع والمتزايد لوسائل وأدوات الإعلام الإلكتروني ومضامينه، والاعتماد عليه في كثير من الأحيان كمصدر لتلقي وتبادل ونقل المعلومات والأفكار والآراء والأخبار وتداولها وكذا نشرها، وقد احتوت دراستنا على أربعة فصول نذكرها كالآتي:

**الفصل الأول:** وتناولنا فيه الإطار المنهجي للدراسة وتم فيه ضبط الإشكالية والتساؤلات المتفرعة عنها و ذكرنا فيه أهداف الدراسة وأهميتها، وبيّنا الأسباب التي تم على إثرها اختيار الموضوع، منهج البحث وأدواته وحددنا المفاهيم والمصطلحات الواردة في الموضوع، وتم عرض الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع من مختلف زواياه.

**الفصل الثاني:** فهو عبارة عن مدخل مفاهيمي تناولنا فيه ماهية النشر الإلكتروني ونشأته ومراحل تطوره والعوامل المساعدة على توفيره، وأنواع النشر وأهدافه، ومزايا وعيوب النشر الإلكتروني.

**الفصل الثالث:** وقد تناولنا فيه مفهوم الصحافة الالكترونية ونشأتها وتطورها، وأنواع الصحف الالكترونية، ومميزات الصحافة الالكترونية وصعوباتها.

**الفصل الرابع:** لقد استعرضنا فيه التنظيم القانوني للصحافة الالكترونية في الجزائر من خلال القانون العضوي 05-12 المتعلق بالإعلام والمرسوم التنفيذي 20-332 المحدد لكيفيات ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الردّ أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني.

الفصل الأول

الإطار المنهجي

## الإشكالية:

شهد العالم المعاصر في نهاية القرن العشرين تطورات سريعة في كافة جوانب الحياة الاقتصادية والسياسية والتكنولوجية، خاصة في مجال الاتصال والإعلام حيث لعبت الحواسيب وشبكات المعلومات والانترنت دورا مهما في نقل المعرفة والمعلومات وكافة مواد الاتصال بين المجتمعات بشكل مباشر ومنها علي الخصوص الإعلامية، حيث تمثل هذه الأخيرة أحد أبرز تطبيقاتها الحديثة، بحيث تسابقت المؤسسات الإعلامية والأفراد والفئات المختلفة لاستغلال هذا المورد الاتصالي الهام في نشر وتبادل المعلومات بأشكالها المتعددة، مما أدى إلي إفراز أنماط إعلامية جديدة، وأبرزها ما يسمى بالصحافة الالكترونية أو صحافة الانترنت علي الخط.

وتماشيا مع التشريعات الدولية في إطار تنظيم المجال الإعلامي، فقد وضع المشرع الجزائري إطارا قانونيا للصحافة الالكترونية من خلال القانون العضوي 05-12 المتعلق بالإعلام والذي فتح المجال بشكل أوسع لحرية التعبير والصحافة وعملا علي ترقية الإعلام الالكتروني، يضمن هذا القانون حرية ممارسة النشاط المكتوب، السمعي -البصري والالكتروني في ظل احترام القيم والثوابت الوطنية ومبادئ الدستور، قوانين الجمهورية، الوحدة الوطنية مع أمن وسلامة التراب الوطني .

إلا أن النص التنظيمي الخاص بالصحافة الالكترونية كان بتاريخ 22 نوفمبر 2020 من خلال المرسوم التنفيذي 322-20 الذي يحدد كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني.

وأمام بروز الإعلام الإلكتروني كمنافس حقيقي للإعلام التقليدي، لا بد من تسليط الضوء علي الإطار القانوني والتشريعي الذي يتحكم في العملية الإعلامية إلكترونيا وينظمها، وإن كانت التشريعات الإعلامية قد أخذت بيدها زمام المبادرة في وضع الأسس والضوابط القانونية للصحافة والإعلام، وسنحاول أن ننطلق في دراستنا هذه من طرح الإشكالية التالية:

وعليه تبرز إشكالية البحث التي يمكن صياغتها علي النحو التالي:

- ماهي الضوابط القانونية والتنظيمية التي وضعها المشرع الجزائري من أجل تنظيم الإعلام الالكتروني و النشر عبر الانترنت في الجزائر؟
- وتفرعت عن الإشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات الفرعية أهمها:
- ما المقصود بالنشر الالكتروني؟

- ماهي الصحافة الالكترونية؟
- ماهي ضوابط الممارسة الإعلامية عبر الانترنت في ظل القانون العضوي 05-12 المتعلق بالإعلام؟
- ماهي ضوابط حرية ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت علي ضوء المرسوم التنفيذي 322-20 المتعلق بالإعلام عبر الانترنت؟

### أهداف الدراسة:

- إن إجراء أي دراسة علمية لا ينطلق من فراغ، بل إن هناك أهداف محددة ومسطرة بدقة يرغب الباحث في الوصول إليها وتبسيط الضوء عليها ، وتهدف دراستنا إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن حصرها فيما يلي:
- الحاجة الماسة إلى معرفة العمل الإعلامي في البيئة الإلكترونية و أهمية البحوث الإعلامية في هذا المجال خصوصا في الشق المتعلق بتحليل التشريعات المنظمة للمهنة.
- محاولة إلقاء الضوء على واقع النشر الإلكتروني في ظل قانون الإعلام 05/12 والمرسوم التنفيذي رقم 322/20 المتعلق بالإعلام عبر الانترنت.
- محاولة تبسيط الضوء على أهم المواد القانونية التي جاء بها قانون الإعلام 05/12 والمرسوم التنفيذي رقم 322/20 المتعلق بالإعلام عبر الانترنت.
- دراسة حالة الصحافة الإلكترونية في الجزائر ومدى الحرية التي تتمتع بها ومعرفة الانتهاكات والقيود التي تتعرض لها ، و أساليب الرقابة المفروضة عليها.
- الإلمام بالقواعد القانونية الضامنة لحرية الصحافة في وسائل الإعلام الرقمي بقوانين الصحافة والنشر بالجزائر عينة الدراسة.
- محاولة إثراء البحوث العلمية في هذا المجال خصوصا لحدثة الموضوع وقلة الدراسات العلمية.
- محاولة تأسيس قاعدة معرفية حول التشريعات الإعلامية الإلكترونية.

### أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من أهمية الموضوع المعالج في حد ذاته وموضوعنا يتمثل في النشر عبر الانترنت في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة والمتمثلة خصوصا في قانون الإعلام 05/12 والمرسوم التنفيذي رقم 322/20 المتعلق بالإعلام عبر الانترنت، كما تأتي أهمية الموضوع كونه من أهم المواضيع المطروحة للنقاش في الساحة الإعلامية الجزائرية، ومن أهم المواضيع العلمية الحديثة إذ شهد قطاع الإعلام نقلة نوعية خلال السنوات الأخيرة وذلك بعد الاستعانة بالمميزات التي توفرها شبكة الانترنت التي أحدثت تغيرات جذرية وعميقة في نوعية الصحافة في حد ذاتها وكذا نوع إدارتها هذا ما أثر على النشر الصحفي

بشكل عام. عن بروز الصحافة الإلكترونية كنوع جديد و طبعة إعلامية مكملّة للإعلام التقليدي له أهمية بالغة بحيث تحولت في ظرف قياسي إلى ظاهرة إعلامية ذات أبعاد متعددة ، غير أنه إذا نظرنا إلى بيئة العمل الصحفي عبر الانترنت كفضاء إلكتروني غير مقيد بقيود صارمة أو قابلة للتحكم فيها ، كما هو الحال في بيئة الصحافة المطبوعة ، ستلاحظ أنه طرأت تغيرات في التناول نظرا لما تتمتع به الانترنت من ميزات ، خصوصا مسألة الانفلات من الرقيب الإعلامي الذي يعتبر هاجس الصحافة المطبوعة ، حيث أنشأ عصر المعلوماتية تحديات عديدة لكل المهن و في حال مهنة الصحافة أدى اعتماد تكنولوجيا المعلومات إلى تغير كبير من معالم المهنة ، حيث أحدثت ثورة التكنولوجيا المتطورة تبديلا في الطريقة التي يتلقى فيها الجمهور الأخبار و المعلومات ، من هنا تبرز أهمية الدراسة التي تحاول تحليل التشريعات المنظمة للمهنة في الجزائر عينة الدراسة.

### أسباب اختيار الموضوع:

تنحصر أسباب اختيارنا لهذا الموضوع فيما يلي:

#### أسباب ذاتية:

- قابلية الموضوع للدراسة والبحث العلمي.
- الاهتمام الشخصي بمجال التشريعات الإعلامية والرغبة الشخصية في إشباع الفضول العلمي.
- باعتبارنا ملزمين أكاديميا بإنجاز بحث لنيل شهادة المستر.

#### أسباب موضوعية:

- جدة وحادثة الموضوع محل الدراسة.
- قلة الدراسات والبحوث الإعلامية التي تهتم بالجانب القانوني للصحافة الإلكترونية
- محاولة تدعيم رصيد البحث العلمي في مجال الصحافة الإلكترونية في الجزائر.
- الانتشار المذهل لشبكة الإنترنت وبداية التحول نحو المجتمع الرقمي.

### منهج البحث وأدواته:

من المعروف أن طبيعة الموضوع أو ميدان البحث هما اللذان يفرضان على الباحث اختيار المنهج المناسب لاستسقاء الحقائق والوصول إلى نتائج موضوعية، و يعرف المنهج على أنه : الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة ، تهيمن على سير العقل في العلوم ، و تحديد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة<sup>1</sup> ، وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم استخدام المنهج

<sup>1</sup> محمد صبري ، فؤاد النجم ، التفكير العلمي و التفكير النقدي في بحوث الخدمة الإجتماعية ، الإسكندرية، 2003، ص 02

الوصفي التحليلي ، بما يساعد على تحليل النصوص القانونية حيث يعرف " برصد ومتابعة دقيقة لظاهرة او حدث معين بطريقة كمية أو نوعية في فترة زمنية محددة أو عدة فترات من أجل التعرف على ظاهرة أو حدث من حيث المحتوى والمضمون و الوصول و تعميمات تساعد في فهم الواقع وتطويره"<sup>1</sup>، ويعني المنهج الوصفي بتقرير خصائص مشكلة معينة ودراسة ظروفها المحيطة بها ، أي كشف الحقائق الراهنة التي تتعلق بظاهرة أو موقف أو مجموعة من الأفراد مع تسجيل دلالاتها وخصائصها وتصنيفاتها وكشف ارتباطها بتغيرات أخرى ولفت النظر إلى أبعادها المختلفة"<sup>2</sup>.

فقد استعانت دراستنا على أداة خاصة تستعمل في هذا النوع من الدراسات التحليلية و قد استخدمنا بصورة أساسية أداة تحليل الوثائق DOCUMENT ANALYSIS فاستعنا به فيما يتعلق الأمر بالتحليل الوثائقي الذي قمنا به فيما يخص بتحليل التشريع الإعلامي الذي يضبط الأداء الإعلامي في الجزائر.

### مجتمع وعينة الدراسة:

مجتمع البحث في دراستنا هذه يمثل الإطار القانوني الذي يتضمن مجال العينة محل الدراسة ونقصد بذلك مجمل القوانين والنصوص التنظيمية وكل الضوابط التشريعية والمتمثلة في: القانون الجزائري رقم 05/12 المتعلق بالإعلام والمرسوم التنفيذي رقم 322/20 المتعلق بالإعلام عبر الانترنت.

### تحديد مفاهيم الدراسة:

#### أولا : النشر الإلكتروني :

ورد في قاموس Webster الإلكتروني المتاح على شبكة الانترنت أن النشر الإلكتروني هو ذلك النوع من النشر الذي يتم فيه توزيع المعلومات عبر شبكات الحاسب الآلي أو تحميل المعلومات على أحد الأشكال أو الوسائط التي يتم تشغيلها من خلا جهاز الحاسب الآلي،<sup>3</sup> وقد استخدم هذا المصطلح لأول مرة سنة 1980.

هذا ويشمل النشر الإلكتروني العديد من الوسائل مثل : التصوير الميكرو فيلمي ، و النسخ التصويري ، و الإرسال و الاستقبال عبر الأقمار الصناعية ، والتخزين و الاسترجاع بواسطة الحاسب الإلكتروني و

<sup>1</sup> ربحي مصطفى عليان ، غنيم عثمان محمد ، أساليب البحث العلمي النظرية والتطبيق، الأردن ، دار الصفاء، 2013 ، ص 72

<sup>2</sup> محمد شفيق ، البحث العلمي ، الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ، 1988 ، ص 108

<sup>3</sup> webster.merriam.wwwwebster dictionary.avaialabe : http://www.m-w.com/cgi-bin/ dictionary

عن طريق استخدام المنافذ ، و التخزين و الاسترجاع على أقراص الليزر ، و غيرها من الوسائل الإلكترونية.<sup>1</sup>

كما نجد تعريفاً آخر : استخدام الأجهزة الإلكترونية في مختلف مجالات الإنتاج أو الإدارة أو التوزيع للمعلومات على المستفيدين ، و هو يماثل النشر بالأساليب التقليدية ، فيما عدا أن المادة أو المعلومات المنشورة لا يتم طباعتها على الورق بغرض توزيعها ، و إنما توزع على وسائط ممغنطة كالأقراص المرنة و المليزة أو من خلال شبكة الانترنت<sup>2</sup>

ثانيا : الصحافة الإلكترونية :

تشير الصحافة الإلكترونية إلى شتي أشكال العمل الإعلامي من جمع الأخبار و إعداد التقارير و معالجتها ، سواء في الجرائد و المجلات الرقمية على الانترنت أو الأقراص المدججة أو الإذاعات و القنوات التلفزيونية التي تبث برامجها على شبكة الانترنت<sup>3</sup> ، تتم هذه الصحافة عبر طرق إلكترونية و تعتمد في تكوينها و نشرها على عناصر إلكترونية تستبدل الأدوات التقليدية بتقنيات إلكترونية اتصالية حديثة كالانترنت و تستبدل مستخرجاتها الورقية بأخرى رقمية ، و تتمثل الصحافة الإلكترونية فيما يسمى بخدمات النشر الصحفي عبر مواقع الشبكة الإلكترونية كنشر الأخبار و التقارير و التحقيقات و المقالات الصحفية<sup>4</sup> ، وهي صحافة غير ورقية مقروءة و مسموعة ومرئية ، تبث محتوياتها عبر مواقع لها عبر شبكة المعلومات العالمية.<sup>5</sup>

ثالثا : الطوابط القانونية :

يقصد بالطوابط القانونية هي مجموعة من القواعد التي ترتب إلتزامات على السلطة في مواجهة الصحافة و الشروط التي تضمن حسن تنفيذ هذه الإلتزامات ، كما تعني في وسائل الإعلام القواعد التي تحدد الأحكام اللازمة للنشر و الطبع و البث الإذاعي و التلفزيوني ، تكون في شكل قانون واحد كقوانين النشر أو المطبوعات أو الصحافة ، وقد تتوزع على تشريعات مختلفة مثل قوانين المؤسسات الإعلامية أو القوانين المتعلقة بالتنظيم المهني.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> محمد أمان، النشر الإلكتروني وتأثيره على المكتبات ومراكز المعلومات، المجلة العربية للمعلومات، مج 06 ، ع 01، 1985، ص 06.

<sup>2</sup> عارف رشاد، تكنولوجيا النشر الإلكتروني، (بدون طبعة، عالم الكمبيوتر، 1997)، ص 58.

<sup>3</sup> أ. فوزي شريطي مراد، التدوين الإلكتروني والإعلام الجديد، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 2015، ص 113

<sup>4</sup> منصور قدور بن عطية، الصحفي المحترف بين القانون والإعلام الجديد، جسر للنشر والتوزيع، الجزائر، ط 1، 2016، ص 65

<sup>5</sup> د. ماجد راغب الحلو، حرية الإعلام والقانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005، ص 82.

<sup>6</sup> جميلة قادم ، الطوابط القانونية والاخلاقية و المهنية للأداء الإعلامي في الجزائر :دراسة ميدانية للقائمين بالاتصال في الصحف اليومية الخاصة، مجلة

الاتصال والصحافة، المجلد 6 ، العدد 1، 2019 ، ص 21.

## الدراسات السابقة أو المشابهة :

لا يمكن لأي بحث علمي أن ينجزه الباحث ، دون الاعتماد على الدراسات السابقة، هذه الأخيرة تساعد الباحث على التحكم في جوانب الموضوع المختلفة ، فإطلاع الباحث على معظم أو مجمل الدراسات التي تناولت نفس الموضوع أو جانب منه ، يعد أمرا هاما في توسيع مجال المعرفة لديه أو إستكمال جانبا لم تتناوله الدراسات من قبل ، وذلك لتحقيق الغاية العلمية التي يسعى إلى تحقيقها ، و عليه استندت دراستنا على مجموعة من الدراسات السابقة والتي تلتقي مع موضوع بحثنا نذكرها على النحو التالي :

## - الدراسة الأولى :

دراسة يمينة بلعاليا تحت عنوان " الصحافة الإلكترونية في الجزائر بين تحدي الواقع والتطلع نحو المستقبل " و هي مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال سنة 2006<sup>1</sup> ، أجزت بجامعة الجزائر.

تمحورت إشكاليه الدراسة حول واقع الصحافة الإلكترونية في الجزائر ، و كيفية تطويرها نظرا لما تقدمه من مساحة للحرية ، ومدى تأثير الصحافة المكتوبة بها و عليها.

في هذا المقام إختارت الباحثة الانطلاق من تساؤلات فرعية على النحو التالي :

- هل الصحافة الإلكترونية في الجزائر حتمية فرضها الغزو التكنولوجي بسبب التطورات التكنولوجية الحديثة أم سيرورة طبيعية ، وامتداد لتطور عالم الصحافة المكتوبة؟.
- إلى أي مدى إستطاعت الصحافة الإلكترونية أن تلغي مشاكل : الرقابة ، النشر ، التوزيع، التي تعاني منها الصحف المكتوبة في الجزائر؟.
- ماهي طبيعة العلاقة بين الصحافة المكتوبة والصحافة الإلكترونية في الجزائر: علاقة صراع، تكامل، أم إلغاء؟.
- كيف نقيم التجربة الجزائرية في مجال الصحافة الإلكترونية؟.
- هل توفر الجزائر على المستوى الرسمي كل الظروف و الشروط لتهيئة الجزائر نحو الانسجام مع مختلف التطورات التكنولوجية في قطاع الاتصالات... حتى نلج إلى مجتمع المعلومات بصورة واضحة

<sup>1</sup> يمينة بلعاليا, الصحافة الإلكترونية في الجزائر بين تحدي الواقع والتطلع نحو المستقبل, مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال سنة 2006.

تهدف هذه الدراسة للكشف عن واقع الصحافة الإلكترونية في الجزائر مقارنة بالدول الأخرى ، و البحث عن مسببات وجودها وسبل تطويرها مستقبلا ، وامكانية توفر هامش من الحرية في هذا النوع من الصحافة .

وبهذا استعانت الباحثة بمنهج دراسة الحالة أين سلطت الضوء على نموذجين لتطور الصحافة الإلكترونية في الجزائر- تجربة جريدة الوطن ، وجريدة الخبر .

تجدر الإشارة إلى أن الباحثة لم تشر إلى نوعية المنهج المستخدم في الدراسة حتى يتسنى لمن يطلع عليها معرفة المنهج المتبع وخطواته ، كما تمثل الدراسة دعامة نظرية بالنسبة لنا فيما يخص تاريخ الصحافة الإلكترونية عبر العالم والجزائر خاصة وواقع هذه الأخيرة .

#### - الدراسة الثانية :

- دراسة بوسيف ليندة بعنوان " رهانات قطاع السمعى البصري الجزائري في ظل التعددية الإعلامية - دراسة وصفية للتشريع الإعلامى ما بين سنة 2011 إلى غاية 2016"، عبارة عن أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام و الإتصال ، كلية علوم الإعلام و الإتصال ،جامعة الجزائر 3 ، 2016-2017<sup>1</sup>، تمحورت إشكالية الدراسة على النحو التالي: ماهي الرهانات الاتصالية التي ستواجه القطاع السمعى البصري الجزائري في ظل التعددية الاعلامية من خلال التشريع الاعلامي الجدد من سنة 2011 الى غاية 2016.

وللإجابة عن هذه الإشكالية طرحت الباحثة مجموعة من التساؤلات على النحو الآتي :

- ماهو الدور الذي يلعبه الاعلاميون الجزائريون في تحفيز قطاع السمعى البصري ؟
- ماهي الاسباب والعوامل التي أدت بالدولة الجزائرية في إعادة النظر في التشريع الإعلامى ؟
- ماهو الجديد الذي أتى به مشروع القانون العضوي للإعلام الصادر في ديسمبر 2011 ، وقانون الاعلام المتعلق بالنشاط السمعى البصري لسنة 2014 ؟
- كيف يمكن تقييم الحقل الاعلامى الجزائري خاصة مع فتح قنوات تلفزيونية جديدة ؟
- ماهو الدور الذي ستلعبه سلطة الضبط في قطاع السمعى البصري خصوصا التلفزيون ؟
- ماهي الرهانات التي ستواجه قطاع السمعى البصري في ظل التعددية الاعلامية التي أقرها القانون العضوي للإعلام الصادر في 2012 والقانون المتعلق بالنشاط السمعى البصري لسنة 2014 ؟

<sup>1</sup> بوسيف ليندة ، رهانات قطاع السمعى البصري الجزائري في ظل التعددية الإعلامية - دراسة وصفية للتشريع الإعلامى ما بين سنة 2011 إلى غاية 2016، أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام و الإتصال ، كلية علوم الإعلام و الإتصال ،جامعة الجزائر 3 ، 2016-2017.

- ومن بين الاستنتاجات التي توصلت إليها الباحثة نذكر ما يلي:
- كشفت الدراسة أن المشرع الجزائري أعاد النظر في حقوق الصحفيين ومتطلباتهم التي كانت مهمة في القوانين الإعلام السابقة التي تتناقض و طبيعة المرحلة التي يعيشها الآن الصحفيون و كذلك تطلعات المجتمع الجزائري الجديد و الدولة الجزائرية الجديدة
- هناك بعض الصحفيين والباحثين من يرون أن التشريع الاعلامي الجزائري الجديد الذي هو في الفترة ما بين 2011 إلى غاية 2016 أنه يتمتع بهامش من الحرية وتنظيمها ظاهريا إلا أنه يقيدتها باطنيا من خلال ما تتضمنه دفتر الشروط وكذلك الغرامات المالية الخيالية المسلطة على الصحفيين والمؤسسات الاعلامية
- كما كشفت الدراسة أن التعددية الاعلامية في الجزائر دخلت تحديا جديدا في حرية الصحافة التي بلغت نقطة الالعودة خصوصا بعد صدور القانون العضوي للإعلام سنة 2012 والظروف التي أحاطته .

#### ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة :

- وبناء على ما تعرضت له الدراسات السابقة الذكر فإن هذه الدراسة الراهنة تمتاز بمجموعة من المميزات تتمثل في :
- أن الدراسات السابقة تناولت جزئية من الجزئيات و المرتبطة بالممارسة الاعلامية في حين جاءت هذه الدراسة مباشرة أو أكثر تخصصا في ذلك للكشف عن واقع حرية الممارسة الصحفي في الجزائر في ظل التشريعات الاعلامية الجديدة والمثلة في قانون الاعلام 32012 والمرسوم التنفيذي 2020/320 .

#### حدود الاستفادة من الدراسات السابقة :

يلاحظ من خلال هذه الدراسات السابقة التي سبق عرضها أنها أنجزت خلال فترات زمنية مختلفة بعض الشئ إلا أنها تبقى دراسات جزئية من وجهة نظرنا خصوصا لتقاطعها نوعا ما مع إشكاليه البحث و أهدافه ، حيث حاولنا الاستفادة من التراكم العلمي المعرفي في هذا النوع من الدراسات النظرية والميدانية من جهة ، و مقارنة نتائج تلك الدراسات مع نتائج بحثنا الراهن من جهة أخرى.

الفصل الثاني

النشر الإلكتروني

تمهيد :

ونحن نعيش في مجتمع المجتمع الرقمي أو المعلومات ، لم يكن غريبا علينا أن نري نتاجا جديدا يولد من رحم الثقافة الإلكترونية يطلق عليه النشر الإلكتروني ، ويشمل الإنتاج العلمي و الثقافي و الفكري ، و هو الذي يستند علي أدوات هذا العصر من تكنولوجيا الاتصالات و الحواسيب و الشبكات وخاصة شبكة الانترنت ذلك الاختراع الذي غير مجري الحياة من كافة الجوانب ، و الذي تطور بشكل متسارع وكبير ، مما ساهم في تطور بيئة النشر الإلكتروني .

ونسعى في هذا الفصل إلي تسليط الضوء علي ماهية النشر الإلكتروني أين ضبطنا مفهوم النشر الإلكتروني موظفين نشأته ومراحل تطوره ، بالإضافة إلي إبراز أهم أنواعه و أهدافه ، كما توقعنا علي أهم مميزاته و عيوبه ، وأخيرا حاولنا التطرق إلي أهم الفجوات بين النشر الإلكتروني والنشر التقليدي.

## 1- ماهية النشر الإلكتروني:

### 1-1: مفهوم النشر الإلكتروني:

لا يزال مفهوم النشر الإلكتروني (ELECTRONIC PUBLISHING) غير محدد فهو مصطلح حديث نسبياً ، لم يهتم المختصون به في مجال المعلومات إلا في الثمانينات علي الرغم من استخدامه في النصف الثاني من السبعينات ، و قد ظهرت دراسات كثيرة تناولت هذا المفهوم من اتجاهات كثيرة ، وزادت درجة هذا التداول بعد انتشار استخدام الإنترنت ، فهناك من تناول مفهوم الانترنت و تعريفه ، و هناك من تناول علاقته بنشر المعرفة العلمية و مساعدة الباحثين و الدارسين ، و هناك من تناول علاقته بالمكتبات و الناشرين و تأثيره عليهم ، و هناك من تناول قضايا محدودة لها علاقة بالنشر الإلكتروني مثل الحقوق الفكرية و الأسعار و الإجراءات الفنية ومصادر المعلومات و خدمات المعلومات و درجة الثقة بالموارد المنشورة إلكترونياً ، و غير ذلك من القضايا التي يتوقع أن تسهم في تأهيل المفهوم و قواعده و أنسب السبل للاستفادة منه .

ويذكر كيست **Kist** أن أقدم استخدام لهذا المصطلح قام بتوثيقه "وليم دجوكس" **WILLIAM DJCUS** في الإعلان الذي تم عنه في مؤتمر عقده معهد الولايات للاتصالات الرسومية في ربيع عام (1977) ، و لم يفهم هذا المصطلح بسهولة في المرة الأولى ، إلا أن بداية الثمانينات من القرن العشرين شهدت مجموعة من التعريفات الدالة علي هذا المصطلح ، ولقد حفل الإنتاج الفكري المتخصص بالعديد من التعريفات لهذا المصطلح ، وتفاوتت الاجتهادات في تفسيره و شرح كنهه نذكر منها:<sup>1</sup>

يوضح المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات أن المقصود بالنشر الإلكتروني: تلك المرحلة التي يستطيع فيها كاتب المقال أن يسجل مقاله علي إحدى وسائل تجهيز الكلمات ، ثم يقوم ببثه إلي محرر المجلة الإلكترونية الذي يقوم بالتالي بجعله متاحاً في تلك الصورة الإلكترونية للمشاركين في مجلته، وهذه المقالة لا تنشر علي ورق وإنما يمكن علي صور منها مطبوعة إذا طلب أحد المشاركين ذلك.<sup>2</sup>

1- نوال بنت عبد العزيز راجح، النشر الإلكتروني وأثره علي بناء وتنمية المجموعات في المكتبات السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة الأولى، الرياض، 2009، ص 56

2- محمد الشامي أحمد، حسب الله السيد ، 1988، المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات، دار المريح للنشر، الرياض، ص 409

ويعرفه أحمد بدر في كتابه علم المكتبات والمعلومات :

بأنه: "الاختزان الرقمي للمعلومات مع تطويعها وبثها وتوصيلها وعرضها إلكترونياً أو رقمياً علي شبكات الاتصال، هذه المعلومات قد تكون في شكل نصوص ، صور، رسومات يتم معالجتها آلياً"<sup>1</sup>

ويعرفه الدكتور شريف كامل شاهين :

"عملية إصدار عمل مكتوب بالوسائل الإلكترونية وخاصة الحاسب سواء مباشرة أو من خلال شبكات الاتصالات ، أو هو مجموعة من العمليات بمساعدة الحاسب يتم عن طريقها إيجاد وتجميع وتشكيل واختزان وتحديث المحتوي

المعلوماتي من أجل بثه "<sup>2</sup>.

ولإلقاء المزيد من الضوء علي مجموعة التعاريف للمفاهيم المختلفة التي وردت حول تفسير مفهوم النشر الإلكتروني وتحديد ماهيته نستعرض مجموعة مهمة منها :

ويعرفه لان كستر **lankacaster (1989)**:

" يمكن تفسير مصطلح النشر الإلكتروني بطرق مختلفة وفي أبسط التفاسير يستخدم الحاسب والتجهيزات المرتبطة به لأغراض اقتصادية في إنتاج المطبوع التقليدي علي الورق ، وفي أكثر التفاسير تعقيدا يتم استغلال الأوعية الإلكترونية بما في ذلك الحركة والصوت والمظاهر التفاعلية في إنشاء أشكال جديدة تماما من المنشورات".

ويعرفه عارف رشاد (1997) :

"النشر الإلكتروني يعني استخدام الأجهزة الإلكترونية في مختلف مجالات الإنتاج أو الإدارة أو التوزيع للمعلومات علي المستخدمين، وهو يماثل النشر بالأساليب التقليدية ، فيما عدا أن المادة أو المعلومات المنشورة لا يتم طباعتها علي الورق بغرض توزيعها، بل توزع علي وسائط ممغنطة كالأقراص المرنة أو الأقراص المليزة أو من خلال شبكة الإنترنت".

1- بدر أحمد، 1996، علم المكتبات والمعلومات :دراسات في النظرية والارتباطات الموضوعية، دار الغريب، القاهرة، ص309

2- شريف كامل شاهين، مصادر المعلومات الإلكترونية في المكتبات و مراكز التوثيق ،الدار المصرية اللبنانية ( د ت)، ص 25

و يعرفه شريف اللباد (1997):

" نظم تركز علي اختزان وبث المعلومات مع تقديمها بصفة أساسية علي أحد منافذ العرض المرئي video display terminals أو أنها النظم التي تحتزن المعلومات علي وعاء اختزان علي الكثافة"<sup>1</sup>.

تعريف أمان :

" حيث عرف النشر الإلكتروني بأنه يعني الكثير من وسائل النشر منها التصوير الميكروفيلمي ، النسخ التصويري COPYING ، الإرسال و الاستقبال بواسطة الأقمار الصناعية ، التخزين و الإرجاع بواسطة الحاسب الإلكتروني وعن طريق المنافذ ، التخزين علي أقراص الليزر و غيرها من الوسائل الإلكترونية "

تعريف الرزنيحي :

"حيث أشار إلي أن النشر الإلكتروني يعني استخدام طرق و أساليب جديدة لنشر و بث المعلومات عن المصدر المؤلف إلي المستفيد القارئ أو الباحث ، و هدفه الرئيس هو استبدال طرق الطباعة التقليدية بالحاسبات الآلية ، والورق بالمحطات الطرفية ، و أنه قد يشمل فقط الكتاب و المجلة الإلكترونية ، و قد يتسع المفهوم ليحتوي علي جميع أنواع قواعد البيانات المباشرة ، أو أقراص الليزر ، أو البريد الإلكتروني ، بالإضافة إلي الكتاب و المجلة الإلكترونية"<sup>2</sup>.

و في الأخير يمكننا القول أن النشر الإلكتروني هو: " تكنولوجيا عالية في استخدام الحاسب الآلي و أجهزته ، للوصول إلي نشر و طبع المعلومات و المعارف في أوعية غير تقليدية لمواكبة عصر الثورة و المعلوماتية التي يعيشها العالم اليوم ، و التي سوف تتطور عاجلا بشكل لم يسبق له مثيل".

<sup>1</sup> - السيد السيد النشاز، النشر الإلكتروني، دار الثقافة العلمية، 2000، ص 15

<sup>2</sup> نوال بنت عبد العزيز راجح، مرجع سابق ، ص 61

1-2: نشأة النشر الإلكتروني:

تؤكد معظم المصادر على أن ثورة النشر الإلكتروني قد بدأت عام 1948 ، وهناك من يعتبر الرابع من شهر يونيو عام 1971 هو التاريخ الحقيقي الفعلي لظهور النشر الإلكتروني من خلال مشروع (جوتنبرغ) للكتب الإلكترونية الذي قدم من خلاله مايكل هارت MICHEL HART وثيقة استقلال الولايات المتحدة الأمريكية بشكل إلكتروني وحقق مئات الملايين من الدولارات ، و أصبحت هذه الوثيقة بمثابة أول وثيقة رقمية وبداية ظهور المكتبات الإلكترونية ذات المحتوى المتاح للعمامة دون مقابل.<sup>1</sup>

أدت تقنيات المعلومات والاتصال التي يشهدها العالم إلى إحداث تغيرات جذرية في مجال تخزين المعلومات وتنظيمها ، في ظل التطور المعلوماتي الذي تعيشه المجتمعات بمختلف أنواعها وأشكالها ، إذ يمثل النشر الإلكتروني احد أهم هذه الأشكال التي تعود أول تجاربه إلى فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ، وهي الفترة التي شهدت العديد من الاختراعات التي دفعت عجلة التطور والتقدم ، ويعد النشر من بين هذه الاختراعات والذي يقصد به الحواسيب وأجهزة التخزين والاتصالات علي وجه التحديد ، كما ظهر ما يعرف بالجملة الإلكترونية من أنواع التحولات القادمة والتي سوف تطرأ علي أشكال النشر وحفظ المعلومات التقليدية بأكملها.

لقد ارتبط مصطلح النشر الإلكتروني بمجموعة من الموارد البشرية والمادية التي سمحت بتوفير ملفات تضم النصوص والرسوم والصور والإطارات في مجلد واحد يتميز بجودة عالية ، ومن أبرز هذه الموارد الحواسيب ، جهاز المسح الضوئي ، المودم ، الطابعات ، المستفيد وهو الشخص المتمرس علي استخدام تلك التكنولوجيا ، لأن استخدام هذه التقنيات في إعداد المعلومات إلي أن تصل بصورتها النهائية إلي المستفيد بمختلف الأشكال كالبحث بالاتصال المباشر والأقراص المكتنزة وغيرها من الأشكال

هو ما يمكن القول علي أنه يدل علي مصطلح النشر الإلكتروني إلي أن تطور مفهومه وأصبحت المرحلة المتقدمة من مراحل النشر الإلكتروني ، وهي بث ونشر المعلومات إلكترونيا واستبعاد كل ما هو ورقي في عملية النشر.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> -أ د شريف كامل شاهين ،النشر التقليدي والإلكتروني في العالم العربي ، دار الجوهرة للنشر والتوزيع، الطبعة 1، 2014، ص 54

<sup>2</sup> - د مصطفى بن أحمد الحكيم، د خالد صلاح حنفي ، كتاب المؤتمر الدولي المحكم :الاتجاهات العالمية المعاصرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية 6-

7 تشرين الثاني 2019 ، تركيا،ص321

يعد النشر الإلكتروني واحدا من تحديات القرن الواحد والعشرين ، يطرح أبعاد جديدة للتعامل مع المعلومات ومختلف المنتوجات الفكرية خاصة أن نظام النشر الإلكتروني يوفر فرص عالية للمنتجات الفكرية وحرية النفاذ إلي قواعد البيانات التي تحتوي علي الآلاف من المنشورات الإلكترونية العلمية منها والأدبية.

## 2- مراحل تطور النشر الإلكتروني والعوامل المساعدة علي توفيره:

توالت التطورات في مجال تقنية المعلومات وتعددت الوسائط والطرق والوسائط المستخدمة في تخزين المعلومات واسترجاعها وتبادلها عبر شبكات الحاسب المحلية والإقليمية والدولية ، وكان من نتائج تلك التطورات هذا النمو المضطرد في مجال النشر الإلكتروني ، فعلي سبيل المثال كشفت إحدى الدراسات التي أجريت بين عامي 1985-1994 أن عدد قواعد المعلومات المتاحة بالاتصال إلا أن عدد قواعد المعلومات المتاحة بالاتصال المباشر يزداد بنسبة 28 % و أن قواعد المعلومات المخزنة علي أقراص مدججة ينمو بنسبة 100 % في العام ، بينما لا تتجاوز نسبة النمو في المطبوعات التقليدية عن 12-15 % في العام<sup>1</sup> ، وهو الأمر الذي دعت إليه بعض المبررات التي من أهمها :

- اللجوء إلي مصادر المعلومات المحسوبة قد يشكل حلا مثاليا للقضاء علي مشكلة ضيق المكان المخصص لمصادر المعلومات التقليدية التي تعاني منها المكتبات نظرا لصغر حجم الوسائط المحسوبة و عظم ما تحتويه من معلومات .
- تتيح مصادر المعلومات المحسوبة الفرصة لاستخدامها من قبل عدد كبير الباحثين أينما كانوا دونما اعتبار لحدود المكان و الزمان ، لسهولة التوزيع وسرعة علاوة علي انتفاء مشكلة نفاذ النسخ ، فهي تحت الطلب في أي مكان و أي زمان ، فنسخة واحدة من الكتاب كافية للوصول إلي ملايين القراء في أنحاء العالم و في الوقت ذاته.
- السهولة والمرونة في تحديث البيانات و إصدار الطباعات الجديدة علي فترات مناسبة.
- تعتمد مصادر المعلومات المحسوبة علي نظم آلية متطورة في اكتشاف و استرجاع المعلومات تمكن الباحث من إجراء عمليات الربط بين الواصفات و تقييدها أو توسيع دائرة البحث و تضيقها بما يحقق نتائج مرضية ، و هذا ما يمكن تحقيقه باستخدام المصادر التقليدية.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> علي عبد الفتاح كنعان ، الصحافة الإلكترونية، دار البيازوري ، ص 15  
<sup>2</sup> - مروى عصام ملاح الإعلام الإلكتروني :الأسس وأفاق المستقبل ص 128.

## 2-1- مراحل تطور النشر الإلكتروني :

مرت حركة النشر بمراحل عدة فمن التسجيل بالأشكال و الرموز على الأوعية ذات المصادر الحيوانية و الطبيعية ، إلى التسجيل بالحروف على أوعية ورقية ، ولم يتوقف التطور في صناعة الكتب عند هذا الحد ، بل استخدمت طرق وتقنيات حديثة في المجتمع التصويري ( PHOTOCOMPOSITION ) للنشر بواسطة الحاسب ، وقد غير هذا التطور وسائل تخزين الإنتاج الفكري الإنساني وتوصيله ، ولهذا كله فإن أهم المراحل الزمنية والحديثة المؤثرة في تاريخ النشر الإلكتروني يمكن حصرها في :

- **المرحلة الأولى:** استخدام الحاسوب لإصدار المنشورات التقليدية المطبوعة علي الورق ، و إن كانت المعلومات الممكنة تستخدم لتوليد الناتج الورقي ، ويمكن أيضا أن تستخدم لأهداف أخرى ، ويمكننا أن ندع هذه المرحلة كمرحلة الأسلوب المزدوج لأن المنشورات المطبوعة علي الورق تتعايش مع نظيراتها الإلكترونية جنباً إلى جنب.
- **المرحلة الثانية :** وهي ظهور مطبوعات جديدة بصورة تامة وهي موجودة بشكل إلكتروني فقط ، ومن أوضح الأمثلة علي هذه مصادر المعلومات والمكانز المختلفة والتي يمكن الوصول إليها عن طريق الخط المباشر فقط لعدم وجود نظير لها مطبوع علي الورق.
- **المرحلة الثالثة :** حلول الإلكترونيات محل المطبوعات التقليدية علي الورق ، وإن هذه المرحلة لم يصل إليها الإنسان و لكن بكل تأكيد هو علي عتبة هذه المرحلة .
- **المرحلة الرابعة :** مرحلة المصغرات ، خلال أعوام الستينات والسبعينات صرفت الأموال بكل سخاء لتطوير تقنيات المصغرات في مجال النشر ، و إن أكبر دعم لهذه البحوث كان من مجلس مصادر المكتبات الذي تم تأسيسه سنة 1956 لهدف المساعدة في حل مشاكل المكتبات العامة ، ومكتبات البحوث الخاصة ، فأخذ يقوم بالبحوث بخصوص الطرق الجديدة والإجراءات الحديثة في هذا الصدد ، ونشر نتائج البحوث ، والاتصال ببقية المعاهد العلمية لإجراء البحوث المماثلة بالإضافة إلي القيام بدور القيادة في هذا المضمار لكي ينسق الجهود لمزيد من التعاون بينهما.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - د برادي نعيمة، النشر الإلكتروني والبحث العلمي الجامعي: معوقاته وتحدياته، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية العدد7 فبراير 2019

وفي سياق تناول تطور النشر الإلكتروني لا بد من الإشارة إلى بعض المفاهيم المستحدثة في صناعة النشر، والتي أضافتها البيئة الإلكترونية المفتوحة و التطورات المتلاحقة في تكنولوجيا النشر الإلكتروني للمعلومات علي اختلاف أنواعها و أشكالها ، لقد قدمت تكنولوجيا المعلومات العديد من المفاهيم الجديدة لصناعة النشر التقليدي تحت مظلة ( النشر الإلكتروني ) نذكر منها علي سبيل المثال الآتي :

#### أولاً : النشر الفردي :

سهلت تكنولوجيا المعلومات والاتصال علي المستخدمين في كافة بقاع الأرض المشاركة بأفكارهم و بأبحاثهم و بأي شكل من أشكال التواصل سواء العلمي أو الاجتماعي المكتوب والمسموع والفيديو ، و خلقت لهم القنوات الإلكترونية لذلك منها : المواقع و المدونات والمنتديات وشبكات التواصل وغيرها ، واليوم يشهد العالم ظاهرة عالمية وهي الإتاحة الحرة للمعرفة سواء من خلال المستودعات الرقمية أو الأرشيفات للإنتاج الفكري علي اختلاف أنواعه ، أو من خلال الدوريات العلمية المجانية أو شبه المجانية ، و أمام هذه الظاهرة و هذا الحراك العالمي لا بد للناشرين من إعادة النظر لسياساتهم في النشر والتسويق بما يضمن نموذج اقتصادي يستطيع التعايش والاستمرار في هذه البيئة الحرة.

#### ثانياً : الطباعة عند الطلب

لمواجهة أزمة المخازن للإصدارات الورقية المطبوعة و ما تتكبده دور النشر للوفاء بمخازن تنطبق عليها الشروط العالمية ، قدمت تكنولوجيا المعلومات ممثلة في قطاع الطباعة حلاً عملياً من الناحية الشكلية ، إلا أنه مكلف من الناحية الوظيفية ، وقد تمثل هذا الحل في ماكينة طباعة تحتفظ بالملفات الإلكترونية للأعمال الفكرية ، ويتم عرضها علي الشاشة و أمام كل عنوان القيمة المالية للحصول عليه مطبوعاً ، وعند توجيه الطلب المباشر بأمر الحصول و سداد القيمة المالية في الماكينة تبدأ عمليات الطباعة و تجميع الصفحات و الغلاف ليخرج في ثوبه الأخير أمام عين القارئ كما تخرج زجاجة المياه من ماكينة المشروبات تماماً.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - أ د شريف كامل شاهين ، مرجع سابق ، ص ص 67-68

## 2-2- العوامل والحقائق التي أسهمت في العزوف عن النشر الورقي واللجوء إلي تقنية النشر الإلكتروني

- **التكاليف** : فقد أصبحت تكاليف إنتاج وصناعة الورق في تزايد مستمر ، وقد انعكس ذلك علي تكاليف الكتب والمصادر الورقية الأخرى ، إضافة إلي تكاليف اليد العاملة المطلوبة في جميع مراحل النشر الورقي التقليدي .
- **المواد الأولية** : والتي تتمثل في أشجار الغابات وشحها ، حيث أنها تمثل المصادر الرئيسية في صناعة الورق المستخدم في إنتاج مصادر المعلومات التقليدية (الورقية).
- **التأثيرات السلبية علي البيئة**: و يعود سبب ذلك إلي استغلال الغابات والأشجار التي تمثل موارد طبيعية في صناعة الورق.
- **المشاكل التخزينية والمكانية للمصادر الورقية**: حيث أن التوسع في اقتناء مصادر المعلومات الورقية ، والحاجة إلي مساحات مكانية كبيرة للحفظ و التخزين ، أوجد مشاكل جمة لمراكز المعلومات ، بالإضافة إلي الحاجة المستمرة للتوسعات المطلوبة في بناياتها ومخازنها.
- **طبيعة الأصول الورقية القابلة للتلف والتمزق** : فقد واجهت مراكز المعلومات العديد من المشاكل والمعوقات من جراء تلف وتمزق أو تمزيق المصادر الورقية كنتيجة للتوسع في استخدامها من قبل القراء والباحثين.
- **مشاكل نقل وشحن و إيصال المصادر الورقية** : فقد أصبحت الجهود المبذولة والتكاليف المتصاعدة المطلوبة في نقل وشحن مصادر المعلومات الورقية والتعامل معها ، من الأمور التي تقلق مراكز المعلومات في مختلف مناطق العالم.
- **المشاكل الوثائقية وإجراءاتها** : حيث أن جهودا كبيرة تبذل في تنظيم وتصنيف وفهرسة مصادر المعلومات الورقية ، وتناقلها بين أقسام فنية متعددة في مراكز المعلومات ، بغرض تنفيذ إجراءات التزويد والتسجيل والفهرسة و التصنيف وغير ذلك من الإجراءات.
- **الجهود المضنية نتيجة للمشاكل والصعوبات التي يواجهها الباحثين والمستفيدين في الوصول إلي كل ما هو مطلوب ومتوفر من المعلومات** ، وسط هذا الكم الهائل من المصادر الورقية.
- **حاجة المستفيد المعاصر** ، سواء كان باحثا أو مخططا أو صانع قرار ، إلي المعلومات ا لسريعة والشاملة والدقيقة والتي أصبحت الطرق التقليدية باللجوء إلي المصادر الورقية عاجزة عن تلبيتها و تأمينها.

➤ الفرص التي تتيحها الحواسيب والتكنولوجيات المصاحبة لها ، يقابل كل تلك المشاكل والصعوبات الإمكانيات والفرص التي توفرها تكنولوجيا المعلومات في إيصال كل أنواع المعلومات السريعة والدقيقة إلي الباحثين والمستفيدين الآخرين إلي أماكن عملهم ، وبثها أو نشرها لهم إلكترونياً ، موفرة لهم بذلك الوقت والجهد .

كما أن لانتشار شبكات المكتبات المحاسبية وأهميتها وفوائدها وظهور الانترنت وما تقدمه من خدمات للمكتبات الإلكترونية كان من أهم الأسباب التي أدت إلي النشر الإلكتروني وتطوره فيما بعد<sup>1</sup>.

### 3- أنواع النشر الإلكتروني وأهدافه:

#### 3-1- أنواع النشر الإلكتروني:

هناك نوعان للنشر الإلكتروني:

#### • النشر الإلكتروني علي الأقراص :

تسمح هذه الطريقة بتجميع محتوى الجريدة ونقره علي الأقراص ، وبيعها لمن يهمله الأمر ، أو استخدامها في دائرة أرشيف الجريدة ، وأصبح اليوم عدد من الجرائد تلجأ إلي هذا النوع من النشر و يبيعه بالطلب ، فتشكل مصدر إعلامي إضافي للجريدة بعائد مال أكبر.

#### • النشر الإلكتروني علي الانترنت :

أصبحت تجمع الصحافة المطبوعة والانترنت علاقة تتجسد معالمها في النقاط التالية :

- 1- تقريبا كل الصحف سواء العربية أو الغربية لها مواقع إلكترونية وتصدر طبعات إلكترونية .
- 2- ما يقع الآن هو الفصل بين المحتوي والمنشور في عملية استقبال الصور من الوكالات ، ففي الوقت الحالي تبث كل الوكالات الدولية صورها بشكل رقمي ما يسمح بإمكانية البحث عن الصور المطلوبة وتحميلها علي الصفحات مباشرة مع الاحتفاظ بالنوعية نفسها للصورة.<sup>2</sup>

وتجدر الإشارة أنه بعد سنة 2000 وبسبب الثورة التكنولوجية المتأججة في عالم الاتصال ، والمنعكسة بصورة أولى علي وسائل بث ونقل المعلومة ، ووصول تطور التقنية إلي عالم الرقمية التي زادت من درجة التفاعل المتولد

<sup>1</sup> - أ د قاسم عثمان النور، النشر الإلكتروني، أستاذ علوم المكتبات والمعلومات جامعة جوبا السودان 2015 ص 47 ص 48

<sup>2</sup> - يمينه بلعالي ، مرجع سابق ، ص 27

من خلال خصائص الانترنت ، لذلك من خلال هذا التاريخ استطعنا بصورة أكثر وضوح أن نضع خمس أنواع للنشر الإلكتروني في الصور الآتية :

### 1- النشر بأسلوب الصورة :

تقنيا النشر بأسلوب الصورة هو النقل التام كما هو الحال علي شاشة الحاسوب بالأخذ لتلك الصورة المراد نقلها علي أسلوب صورة ، أما جودة النقل فهي تتعلق مباشرة بحالة المادة الأساسية للوثيقة نفسها. في هذه العملية يتلخص اللجوء إلي النظام المعلوماتي في استعمال الحاسوب بطريقة متتابعة كأنها آلات تصوير آلات النسخ أو أنها وسائل اتصال (عبر شبكات الاتصال) أو وسائل طباعة(عبر آلة طباعة شخصية).

### 2- النشر بأسلوب " hypertexte " :

يشتمل النشر بهذا الأسلوب علي كل ما تحويه شبكة الانترنت من وثائق علي شكل نصوص وبكل أنواعها ، ماعدا الوثائق الصورية والتسجيلات الصوتية علي شاشة الحاسوب ، منشورة علي الانترنت أم محملة علي قواعد قابلة للنقل.

### 3- النشر بأسلوب " hypermédia " :

هذا الأسلوب توسيع للنشر بأسلوب الروابط ، تضاف للنصوص وثائق مصورة ، تسجيلات بالصوت والصورة ومن خلال إذاعة أو تلفزة....

### 4- النشر بأسلوب نص :

ظهر هذا الأسلوب في الولايات المتحدة الأمريكية وهو مناسب للحواسيب البدائية ، لوحات مفاتيح و أنظمة نوع لمعالجة المعلومة ، إذ تحوي أنظمة قاعدية لكنها قادرة علي معالجة نصوص تيبو غرافية ، ليتم تحويل النص المرقم إلي حرف .

## 5- النشر بأسلوب "hyper livre" :

يشمل هذا الأسلوب كفاءات عديدة للقراءة المساعدة بالحاسوب ذات تفاعل متصاعد.<sup>1</sup>

### 3-2- أهداف النشر الإلكتروني:

كانت أهداف النشر الإلكتروني في البداية ترتبط بأشكال المصادر وتطويرها من الشكل التقليدي المطبوع إلى وسائط medias مقروءة إلكترونيا والاستفادة من إمكانات الحاسبات الآلية اللاحقة في تحويل النصوص التقليدية إلى نصوص ذات سمات إضافية من خلال المواد المصاحبة كالصوت والصور والحركات والرسوم والمواد الجسمة والموسيقى...ولكن ما لبثت أن تغيرت الأهداف فيها بعد في ظل التطورات المتلاحقة في مجالات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات وانتشار وسائل الاتصال الحديثة وتكنولوجيا المعلومات ، وذلك على النحو التالي:

- توفير أشكال إلكترونية متطورة من النصوص والأوعية المختلفة.
- تعاني المكتبات أزمت مالية في الوقت الذي يتزايد الطلب على خدماتها ، لهذا يجب أن ينظر إلى المكتبات على أنها جزء من المجتمع الأكبر الذي يشمل فئات الباحثين والمعلمين والمنتجين والناشرين والموزعين للمواد والمعلومات المطبوعة وغير المطبوعة ، لذا فالنشر الإلكتروني ساهم في حل جزء كبير من المشاكل المالية للمكتبات .
- يرى بعض الخبراء أنه في المستقبل سوف يحاط الشخص في منزله بأجهزة تكون قادرة على تلبية طلباته واحتياجاته المعلوماتية بشكل سيتجاوز خدمات المكتبات التقليدية، لذا فإن إدخال تكنولوجيا النشر الإلكتروني في المكتبات سوف يجعل من الممكن تقديم خدمات أكثر تطوراً ويزيد الإقبال عليها مستقبلاً.<sup>2</sup>
- تسريع عمليات البحث العلمي في ظل السباق التكنولوجي.
- توفير النشر التجاري الأكاديمي.
- تعميق فرص التجارة الإلكترونية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> - يمينة بلعالي ، مرجع سابق ، ص28

<sup>2</sup> - أحمد يوسف حافظ أحمد ، النشر الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية ص 39

<sup>3</sup> - د عباس ناجي حسن ، الوسائط المتعددة في الإعلام الإلكتروني دراسة مقارنة ، دار الصفاء ، عمان ، طبعة 1 ، 2016 ص94

- توثيق الإنتاج الفكري العالمي والحفاظ على المعلومات التي ينتجها العقل البشري ، حيث لم تعد الأساليب التقليدية كافية لضمان وصول المعلومات عبر الأجيال المتعاقبة نتيجة تهالك أو تلف المواد المطبوعة مع مرور الزمن ، ويكون ذلك إما بتخزينها وإما بإتاحتها إلكترونياً بما يضمن التواصل العلمي وانتقال التراث الثقافي بقين الأجيال.
- المساهمة في تبادل الثقافات والإطلاع على تجارب الآخرين في ظل العولمة الثقافية ، وانتشار الانترنت حيث تبلور مفهوم القرية العالمية ، و أصبح بمقدور مستخدم الحاسب أن يتصل ويرى ويسمع الآخرين في أي دوارة بالعالم دون أن يتكلف مشقة السفر وتكاليفه.
- رقمته المعلومات DIGITIZATION : أي تحويل المواد أو أوعية المعلومات من الشكل النصي التقليدي إلى الشكل الرقمي الذي يتيح احتوائها و التعديل فيها إلكترونياً واسترجاعها إما عبر منافذ الحاسب و إما خلال شبكات المعلومات ، وبالتالي تيسير الوصول الحر OPEN ACCESS إلى بناء منظومات متكاملة من المكتبات الرقمية DIGITAL LIBRARY .

#### 4- مزاي و عيوب النشر الإلكتروني:

##### 4-1- مزاي النشر الإلكتروني:

إن أهداف النشر الإلكتروني العامة تتمثل أساساً في تطويع أجهزة الحاسوب وتقنيات ترأسل المعلومات وبرمجياتها من أجل الابتكار و الإبداع و إعداد المواد و إنتاج صفحات نموذجية و إخراجها بشكل تفاعلي جذاب ، و تسريع عمليات البحث العلمي في ظل السباق التكنولوجي ، و إتاحة الإنتاج الفكري للدول علي شكل أوعية إلكترونية ، و الحفاظ علي التراث البشري علي مدار التاريخ و عبر الأجيال ، و تعميق فرص التجارة الإلكترونية التي أصبحت تركز علي المعلومات ، ويمكن أن نبلور مزاي النشر الإلكتروني فيما يلي:

- اختصار الوقت : فالمستخدم لا يحتاج إلي أن يبحث عن كتاب معين في المكتبات أو إلي مراسلة باحث معين كي يحصل علي بحث أو رسالة دكتوراه ، كل ذلك يمكن أن يتم في دقائق عبر الانترنت عن طريق زيارة موقع موزع الكتب الإلكترونية ، أو عن طريق زيارة موقع ما علي الانترنت للوصول إلي المعلومات
- أتاح النشر الإلكتروني الفرصة أمام الباحثين والجامعيين توجيه الجزء الأكبر من جهودهم في عمليات التحليل و التفسير و الاستنتاج و التنبؤ و الكشف و التعرف علي أحدث التطورات و المستجدات في مجالاتهم ، و بالتالي أمكن لهم استثمار جهودهم في الحصول علي المعلومات و التعرف علي إسهامات الآخرين ، و هو

ما سيؤدي إلي تطوير المعرفة و تحديثها في المجالات البحثية المختلفة ، و يساعد بدوره في ازدهار الابتكار و البحث العلمي.<sup>1</sup>

- إمكانية التعديل في المحتوى سواء بالإضافة أو الحذف لأن النشر الإلكتروني يمكن المؤلف من التعديل في محتوى نصه دون عناء أو جهد أو أية إشكاليات أخرى.
- السعة الكبيرة في تخزين المعلومات التي تتميز بها الوسائط الإلكترونية حيث أن قرص مدمج واحد بإمكانه تخزين محتوى مكتبة بكاملها : وقد نجد موسوعات علمية مخزنة مع كل ما تحتويه من وسائل الإيضاح كالجداول والرسومات البيانية والصور الثابتة والمتحركة صورة وصوتا.
- يتيح النشر الإلكتروني للباحثين إمكانية الإطلاع علي محتويات المكتبات ومراكز المعلومات والأرشيف التي تقدم أرصدها علي شكل إلكتروني ، حيث أصبح بإمكان القارئ استعمال حاسوبه الشخصي في مكتبه أو بيته للوصول إلي المعلومات التي يريدتها.
- يوفر النشر الإلكتروني فرصة لمطالعة الصحف والمجلات التي تصدر في مختلف بلدان العالم عبر الإنترنت وفور صدورها.
- سهولة الرجوع إلي المصادر البيبلوغرافية المستخدمة من طرف المؤلفين ، لأن النص الإلكتروني يتوفر علي حواشي يمكن للقارئ بمجرد النقر عليها بمؤشر جهاز الكمبيوتر الحصول علي المصدر البيبلوغرافي المستخدم وتصفحه ثم العودة إلي النص الذي هو بصدد مطالعته.<sup>2</sup>
- تقليل التكاليف التي يتحملها الناشر أثناء نشره لكتاب معين من حيث: الطباعة، الشحن، النقل، النسخ، التحليل، التغليف، إرسال المخاطبات، الأيدي العاملة ، تكاليف معدات الطباعة وغيرها ، فالنشر الإلكتروني اعتمد علي الانترنت في عمليات النشر ، أما الطباعة فتتم من قبل المستخدم إذا أراد طباعة المادة بدلا من قرائنها علي الشاشة .
- إتاحة النشر الذاتي ، حيث بإمكان الباحثين ومنتجي المعلومات نشر أعمالهم علي مواقعهم الخاصة دون الحاجة للتعامل مع المطابع أو الناشرين .
- إمكانية نقل المعلومات إلكترونيا من مكان لآخر بكل يسر فيما يعرف بالحركية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - أحمد يوسف حافظ أحمد ، مرجع سابق ، ص 44

<sup>2</sup> - مراد كريم، النشر الإلكتروني ومكتبة المستقبل : مجلة المكتبات والمعلومات ، المجلد الثاني، العدد الرابع، جانفي 2005، ص 147-148

<sup>3</sup> - أحمد يوسف حافظ أحمد ، مرجع سابق ، ص 45

- يوفر النشر الإلكتروني إمكانية البحث: حيث يسهل للمستخدمين البحث والوصول إلى البيانات والمعلومات المطلوبة مباشرة وبسرعة كبيرة.
- اللامهائية: حيث يمكن توجيه النشر إلى فرد أو مجموعة أفراد.
- اللاتزامنية: إذ يمكن عن طريق النشر الإلكتروني القيام بالنشاط الاتصالي في الوقت المناسب للفرد دون الارتباط بالأشخاص الآخرين.
- القابلية للتحويل: أي القدرة علي نقل المعلومة من وسيط إلى آخر.
- التفاعلية: حيث يؤثر المشاركون في عملية النشر الإلكتروني علي أدوار الآخرين و أفكارهم ويتبادلون معهم المعلومات ، وهو ما يطلق عليه الممارسة الاتصالية و المعلوماتية المتبادلة، فمن خلال منصات النشر الإلكتروني ظهر نوع جديد من منتديات الاتصال والحوار الثقافي المتكامل والمتفاعل عن بعد ، جعل المتلقي متفاعلا مع وسائل الاتصال تفاعلا ايجابيا.
- الشبوع والانتشار: بمعنى الانتشار حول العالم وداخل كل طبقة من المجتمع.
- العالمية أو الكونية.<sup>1</sup>
- تتميز الأساليب الحديثة للنشر الإلكتروني بالجذب و التشويق من خلال جودة تصميم المواقع وسهولة الاستخدام ، علاوة علي تقديم وسائل عديدة لدعم أدوات البحث بأنواعها و القراءة و الإبحار في الوثائق الإلكترونية من خلال النفوذ العميق في مضمون نصوصها ، والذي يحتاج بدوره إلى برمجيات متقدمة لفهرستها و تحليل مضمونها أليا و قابلية النصوص و الوثائق الإلكترونية للاستخلاص للتعرف علي محاورها وتسهيل عمليات أرشفتها و دمجها و ربطها مع غيرها من المعلومات باستخدام الروابط التي تتيح التنقل عبر الصفحات العنكبوتية.
- يحقق النشر الإلكتروني تواصلا لغويا أوسع نطاقا و أكثر تنوعا ، حيث تشير الدلائل إلى أن التواصل عن بعد عبر الوسيط الإلكتروني و الانترنت سيقبل مفهوم التواصل اللغوي الذي أعتدنا عليه رأسا علي عقب ، سواء من حيث طبيعة العلاقة بين المرسل و المستقبل ، أو من حيث تنوع أشكال التواصل ، و اتساع نطاقه ، فيتفق الجميع علي أن التواصل الحالي عبر الانترنت يمهّد لتواصل يمتزج فيه المكتوب و المسموع والمرئي بشكل تفاعلي يمنح اتصالا معلوماتيا كثيفا.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>- نحلة ابو رشيد، الصحافة الإلكترونية والنشر الإلكتروني، الإجازة في علوم الإعلام والاتصال، الجمهورية العربية السورية، 2020 ص 68.

<sup>2</sup>- أحمد يوسف حافظ أحمد، مرجع سابق، ص 46

#### 4-2- عيوب النشر الإلكتروني :

- صادف ظهور وتطور النشر الإلكتروني جملة من العوائق والمشكلات منها:
- عدم احترام الخصوصية وفقدان سرية المعلومات: القرصنة علي الأجهزة الخاصة والمعلومات، فهناك لصوص بيانات يقومون بالقرصنة علي الأجهزة الخاصة بتخريبها أو سرقة المعلومات منها.
  - الإدمان علي الانترنت : تقول الأبحاث أن الجلوس أكثر من 05 ساعات يعتبر إدمانا، و هناك فرق بين الإدمان والعزلة الاجتماعية ، فالإدمان هو الاستخدام المكثف و الرغبة في الزيادة و التوسع في الانترنت ، والإدمان مؤدي إلي العزلة الاجتماعية حيث تسوء علاقات المستخدم الاجتماعية ، علاوة علي الأمراض و ما شابهها ، و التكاليف المادية ، و العزلة عن الواقع و الحياة ، و العيش مع الحياة الافتراضية التي تخلقها الانترنت.
  - إشكالية الحماية الفكرية (حقوق المؤلف) ( حقوق الأداء العلني) أي حماية المنتجات الفكرية ، فعلي الانترنت تصعب حماية الحقوق الفكرية ، حيث زادت عمليات سرقة البحوث وانتحالها ، و سرقت المنتجات الفكرية ، وحي قيود الاستخدام لم تفلح في الحد من هذا النوع من اللصوصية.
  - صعوبة الوصول إلي المتلقي : نجد في الانترنت مواقع لا يستطيع المتلقي الوصول إليها بسهولة، لكثرة المواقع وكثرة المتلقين ، وشهرة بعض المواقع عل حساب مواقع أخرى.
  - طبيعة الاتصال : يقسم أي مجتمع علي شكل هرم يكون فيه الأغنياء في القمة ، فتكون معرفتهم بالأخبار والمعلومات أكثر من الفقراء ، فحين يصل خبر ما نجد أن الأثرياء يعرفون عنه أكثر وأسرع من الفقراء.
  - تستهلك تقنية المعلومات جهدا كبيرا من المستفيد مقارنة بما يحتاجه استخدام الكتاب الورقي ، ففي حالة الكتاب الورقي قد يكون الجهد المطلوب منك هو تحريك عينيك بين سطور الصفحة واستخدام يديك في تقليب الصفحات ، أما في حالة النشر الإلكتروني فالجهد للدخول إلي الشبكة و الوصول إلي المطبوع وقراءته ونسخه أحيانا هو أكبر مما يتطلبه النشر التقليدي.
  - إن الكتب الإلكترونية في حاجة إلي جهاز أو وسيط يساعد علي استخدامه والاستفادة منه<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - محمد أمزيان برغل ، اتجاهات أساتذة علوم الإعلام والاتصال في الجزائر نحو تقنية النشر الإلكتروني ،دراسة وصفية تحليلية 2011،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال تخصص دراسات الجمهور ،قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر3، ص ص 121-122

- الخوف من جهاز الكمبيوتر واعتباره آلة صعبة لا يتعامل معها سوي المتخصصين ، هذا الخوف ناتج أن الأشخاص يعتقدون أن عليهم إتقان التعامل مع هذا الجهاز من كل جوانبه بما في ذلك البرمجة وغيرها ، لأننا نتعامل مع الكثير من الأجهزة الإلكترونية دون أن نتقن جوانبها.
- الحاجز الآخر أمام انتشار النشر الإلكتروني هو الفقر وعدم القدرة علي شراء أجهزة الكمبيوتر والكتب الإلكترونية وغيرها ليخلق هذا الوضع هو بين الذين يملكون والذين لا يملكون ، تضيف إلي الفجوات الموجودة الآن وتحرم الكثير من شعوب العالم من هذه الثروة ، ففي بداية التسعينات كان الجهاز يستخدم مدة أربعة سنوات حتى ينجز جهاز أسرع منه يستدعي التفكير في استبدال القديم ، أما الآن فبعد شراء الجهاز بأسابيع تنتج أجهزة ضعف سرعته تماما.
- ارتفاع تكلفة اقتناء الأجهزة اللازمة للاستفادة من خدمات النشر الإلكتروني كالحواسيب ومختلف الوسائط الإلكترونية الحديثة ، إضافة إلي رسومات الاشتراك في الانترنت وسائر شبكات المعلومات الأخرى خاصة بالنسبة للفرد الواحد.
- مشكلة اللغة بدورها من عوائق النشر الإلكتروني إذ أن نسبة كبيرة من قواعد المعلومات علي الخط المباشر أو أقراص الليزر تكون بلغة لا يتقنها الباحث أو المستعمل ، وقد يزيد الأمر تعقيدا في حالة عدم توفر ترجمة للمحتوي المقروء إلي لغة القارئ.
- خطر الفيروسات التي يقوم قراصنة المواقع بإدخالها ، حيث أن الولوج إلي الحاسبات الحاملة للبيانات والمعلومات أمرا ممكنا حتى في البلدان الأكثر تطورا في العالم.
- خطر تخريب البيانات المتوفرة داخل مواقع الناشرين من طرف القراصنة HACKERS المتسللين إلي برامج الكمبيوتر.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> - مراد كريم، مرجع سابق، ص ص 148-149.

5- الفروق بين النشر الإلكتروني و النشر التقليدي<sup>1</sup>:

النشر الإلكتروني	النشر التقليدي
إمكانية تجميع النص بأشكال متعددة صوتية ، نصية ، صورية	صعوبة ذلك واستحالة تنفيذه في الشكل الصوتي
إمكانية الإنتاج السريع و العالي لكم كبير من الوثائق الإدارية	الحاجة إلى وقت طويل للإنجاز
احتفاظ النص الأصلي بجودته ، مع إمكانية إدخال تحسين وتعديل عليه.	عدم القدرة على الحذف و الإضافة لما تسببه من تشويه للمظهر.
إمكانية التوزيع السريع للنص و في أي مكان	/////
إمكانية التعديل و التجديد يطرح مشكلة في درجة الضبط و الثقة.	عدم القدرة على استخدام البيانات و التعديل فيها يعطي الوثيقة ثقة تامة و ضبط ، حيث تضمن سلامتها من العبث
صعوبة تحديد و تطبيق الحقوق الفكرية و تطبيق القوانين الإبداعية.	ضمان كامل الحقوق الإبداعية و حقوق المؤلف
نظام تفاعلي بين الناشر و القارئ بصورة مباشرة	إعداد بدون تواصل مباشر

<sup>1</sup> - نخلة ابو رشيد، مرجع سابق، ص 117.

### خلاصة الفصل

لقد تناولنا في هذا الفصل مفهوم النشر الإلكتروني , ثم تطرقنا إلى نشأة وتطور النشر الإلكتروني مع إبراز مراحل تطوره والعوامل المساعدة على توفيره، كما أشرنا إلى أنواعه وأهدافه ومزايا وعيوب النشر الإلكتروني و الفرق بين النشر الإلكتروني والنشر التقليدي.

# الفصل الثالث

## الصحافة الإلكترونية

## تمهيد:

لقد كان للثورة التكنولوجية في مجال الإعلام و الاتصال الأثر البارز على العديد من المجالات أبرزها الصحافة المكتوبة ، حيث استفادت هذه الأخيرة ( الصحافة المكتوبة ) من مزايا شبكة الانترنت ، و ظهور النشر الإلكتروني لتبدأ مرحلة جديدة هي مرحلة الصحافة الإلكترونية في التسعينات من القرن الماضي .

ف نجد معظم الصحف في العالم قد اتجهت إلى هذا النوع من الصحف سواء من خلال إنشاء صحيفة مستقلة تماما عن النسخة الورقية ، أو إنشاء نسخة إلكترونية للطبعة الورقية ، و تعتبر التجربة الغربية رائدة في هذا المجال ، و هذا راجع لاستفادتها القصوى من مزايا الانترنت ، بل إن الصحف الغربية جسدت هذا النوع العديد من الصحافة كشكل مستقل تماما عن الصحافة الورقية ، و تلتها فيما بعد الصحافة العربية و أنشأت مواقع إلكترونية لصفحها الورقية ، إلا أنها لم تصل بعد إلى مستوى الصحافة الإلكترونية بالمعايير العالمية ، كون معظمها يعتبر نسخة مكررة عن الطبعة الورقية .

## 1- ماهية الصحافة الإلكترونية:

## 1-1 مفهوم الصحافة الإلكترونية:

لقد اهتم الباحثون بتعريف الصحافة الإلكترونية منذ نشأتها وظهورها الي غاية يومنا هذا ، كما تعددت التسميات لهذا النوع من الصحافة ، فيوجد من يطلق عليها اسم صحافة الانترنت وصحافة علي الخط ، والإعلام الإلكتروني والصحافة الإلكترونية.

وفي هذا السياق سنحاول أن نرصد أهم التعريفات التي عرفت هذا النوع من الصحافة:

فحسب رضا عبد الواحد أمين هي:

" التي يتم إصدارها ونشرها علي شبكة الانترنت ، سواء كانت نسخة أو إصدار إلكتروني لصحيفة مطبوعة ورقية ، أم صحيفة إلكترونية ليس لها إصدار مطبوع ورقي ، وسواء كانت تسجيلا دقيقا للنسخة الورقية ، أم كانت للمنشور بما في الطبعة الورقية ، طالما أنها تصدر بشكل دوري ومنتظم ، ويتم تحديث مضمونها من فترة لآخري حسب دورية الصدور، وإمكانيات جهة الإصدار<sup>1</sup>.

وبحسب الموسوعة الحرة ويكيبيديا:

"الصحافة الإلكترونية نوع من الصحافة تستعمل الوسائط الإلكترونية في نشر مادتها الصحفية ، أغلبها ظهر نتيجة لاعتماد الصحافة الكلاسيكية تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة رغبة في تحسين أدائها أولا ثم فتح مجال أوسع للانتشار".

وعرفها عبد الرزاق الدليمي بأنها :

" جمع و إعداد و تحرير الأخبار وفق كتابة مصممة للانترنت ، وبثها عبر الأقمار الصناعية و كيبيلات الاتصال ، فهي الصحافة الممارسة عبر الانترنت ، حيث تقوم ببث رسائل إلكترونية إلي جمهور غير محدد جغرافيا ، لتقدم لهم الأخبار و التحليلات و الحقائق و الأحداث الجارية ، بآنية و سرعة نقل و تفاعلية

1 رضا عبد الواحد أمين ، الصحافة الإلكترونية ، القاهرة، دار الفجر للنشر و التوزيع ، 2007، ص 27

و سرعة استرجاع و أرشيف إلكترونية يمكن القارئ من البحث في مئات الصفحات المنشورة سابقا ، و تحطت الحدود لتحظي بصفة الكونية و مساحات لا محدودة من الصفحات ، ناهيك عن أنها وسيلة متعددة الوسائط بحيث استطاعت تقديم خدمات إذاعية و تلفزيونية وصولا للبث الفضائي الحي<sup>1</sup> و الصحافة الإلكترونية كتعبير أو مصطلح يأتي ترجمة لأكثر من تعبير في الكتابات الأجنبية مثل :

ELECTRONIC NEWS PAPER

ELECTRONIC EDITION

ON LINE JOURNALISM

VERTUAL NEWS PAPER

ELECTRONI JOURNALISM

لذا يشار إلى الصحافة الإلكترونية في الدراسات و الكتابات العربية بمسميات عديدة أبرزها :

الصحافة الفورية

النسخ الإلكترونية

الصحافة الرقمية

**الجدير بالذكر أن الصحافة الإلكترونية كنوع إعلامي جديد استرعت انتباه العديد من الباحثين والدارسين و لهذا تعددت التعاريف حول هذا المفهوم والتسميات**

**فيرى شريف درويش اللبان بأنها:**

"الصحافة كما تتم ممارستها علي الخط المباشر" أي أن الصحيفة الإلكترونية لها نفس مميزات الصحافة لكنها تختلف عنها بكونها أنية واستفادت من خدمات النشر الإلكتروني.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> - علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية في ظل الثورة التكنولوجية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص ص 10-11.

<sup>2</sup> - شريف درويش اللبان، الصحافة الإلكترونية: دراسة في التفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، مصر، ط2، 2005، ص 41

فيما يفضل باحثون آخرون تعريف الصحافة الإلكترونية انطلاقاً من ربطها بشبكة الانترنت معتبرين كل الصحف التي يتم إصدارها و نشرها علي الانترنت مثل بعضها البعض ، سواء تلك المتعلقة بنشر نسخة إلكترونية لصحف مطبوعة ، أو نشر موجز لأهم محتويات الطبعة الورقية ، أو تلك الجرائد و المجلات المستقلة التي لا تملك طبعات ورقية و تصدر علي شبكة الانترنت.

كما أن المشرع الجزائري أعطي اهتماماً بالصحافة الإلكترونية في القانون العضوي رقم : 05-12 حيث نصت المادة 67 منه علي يقصد بالصحافة الإلكترونية " كل خدمة اتصال مكتوب عبر الانترنت موجه للجمهور أو فئة منه ، و ينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري ، و يتحكم في محتواها الافتتاحي " <sup>1</sup>.

ومما سبق ذكره نستنتج أن التعاريف تتعدد بتعدد الكتاب والباحثين ، حيث أن كل كاتب وباحث عرف الصحافة الإلكترونية حسب خصائصها و وظائفها وعلي هذا فالصحافة الإلكترونية هي: " تلك الصحف التي يتم إصدارها و نشرها علي شبكة الانترنت ، سواء كانت بمثابة نسخ أو إصدارات إلكترونية لصحف ورقية أو موجز لأهم محتوياتها أو كجرائد ومجلات إلكترونية ليست لها إصدارات مطبوعة علي الورق".

<sup>1</sup> قانون العضوي 05/12 المتضمن لقانون الإعلام لسنة 2012

## 2- نشأة وتطور الصحافة الإلكترونية :

## 2-1- الصحافة الإلكترونية في العالم:

بدأ تطور الصحافة الإلكترونية في سنوات التسعينات من القرن العشرين ، عندما بدأت تكنولوجيايات الاتصال الحديثة تدخل إلى المؤسسات الصحفية علي المستوى العالمي لتحل بلك محل الأساليب التقليدية في الإنتاج الصحفي ، ولا سيما في مرحلة الطبع ، فتحوّلت الفكرة الأساسية للصحيفة الإلكترونية في توفير المادة الصحفية للقراء علي إحدى شبكات الخدمات التجارية الفورية ، مستخدمة في ذلك تقنيات حديثة ظهرت كوليدة لتكنولوجيا الاتصال.

ومرت الصحافة الحديثة بعدة مراحل في استخدام الوسائل التكنولوجية الجديدة ، حيث بدأت الصحف منذ الستينيات في استخدام أنظمة الجمع الإلكتروني ، وفي بداية التسعينيات بدأت أجهزة الحاسوب و الانترنت تدخل بشكل مكثف الي غرفة الأخبار في الصحف الأمريكية و الكندية ، وفي بلدان أخرى عديدة لاستخدامها في الكتابة و التحرير حتى صارت الانترنت وسيلة أساسية في جمع المعلومات والأخبار و الاتصال ، هذا ما أسفر عن تحول كبير في الأداء الصحفي و الممارسة الصحفية للصحفيين <sup>1</sup>.

و تطورت الصحافة الإلكترونية عبر تجارب التيلكس TELEX و الفيديو تكس VIDEOTEX في هيئة الإذاعة البريطانية والتجارب التفاعلية الأخرى في مجال النصوص شبكية ، ومن استخدام الكمبيوتر في عمليات ما قبل الطباعة في بداية السبعينيات من القرن الماضي ، ثم تجارب تقديم الخدمات الصحفية بالهاتف وهي التي ميزت عمل شبكة كمبيوتر COMPUSERVE و غيرها منذ بداية 1980 و التي بدأ بعدها ظهور الصحافة الإلكترونية ، و يمثل عام 1981 أول بداية حقيقية لظهور الصحافة الإلكترونية عندما

1 علي عبد الفتاح كنعان، مرجع سابق، ص 12.

قدمت "كومبيوسيرف" خدماتها للجمهور مع 11 صحيفة مشتركة في وكالة أسوسيتد برس الأمريكية ، وكانت أول صحيفة تقدم خدماتها للجمهور هي "كولومبس ديسباتش"، أما الصحف الأخرى فتشمل أيضا "واشنطن بوست" و "نيويورك تايمز" إلا أن هذه الخدمة توقفت في 1982 بعد انقراض الشراكة ، تبع ذلك ظهور الخدمات الصحافية في قوائم الأخبار الإلكترونية في سنوات 1985 إلى 1988 ، وقد تواجدت صحف مختلفة في هذا النظام مثل صحيفة "هاميلتون سيكاتور" من انتاريو بكندا.<sup>1</sup>

وقبل نهاية التسعينات سخرت العديد من الصحف في العالم خاصة الكبرى منها ،إمكانيات معتبرة من أجا إنشاء مواقع علي شبكة الانترنت وذلك لقلّة التكلفة ، من أجل توسيع أفاق التوزيع والانتشار، لتتجاوز قيود الرقابة والتوزيع والصعوبات المالية ، إلا أنه سرعان ما اكتشف العاملون علي هاته الصحف أن النسخة الإلكترونية المشابهة للطبعة الورقية لم تعد تلي احتياجات القراء ، إذ أن المستخدم يبحث عن الجديد بعيدا عن الطبعة الورقية علي الانترنت، وهكذا بدأت الصحف بإنشاء إدارات تحرير خاصة بمواقعها الإلكترونية تتولي تحرير جريدة منفصلة عن الطبعة الورقية.

ويعود ظهور وتطور الصحافة الإلكترونية إلي امتزاج عدة عوامل أهمها :

#### العامل التقني :

والمتمثل في التطور الهائل في تكنولوجيا الكمبيوتر ببرمجياته المختلفة ومنها :

- تطور تجارب التيلكس والفيديو تكس في هيئة الإذاعة البريطانية والتجارب التفاعلية الأخرى في مجالات نقل النصوص شبكيا .
- استخدام الكمبيوتر في عمليات ما قبل الطباعة مع بداية السبعينات.
- تجارب تقديم خدمات صحفية بالهاتف مع بداية الثمانينات وميزت هذه الخدمات شركة كمبيو سرف.

<sup>1</sup> الشفيح عمر حسنين، الصحافة الإلكترونية: المفهوم والخصائص والانعكاسات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 168، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة 01، 2011، ص15

### العامل الاقتصادي :

والمتجسد حاليا فيما يعرف بالعمولة الاقتصادية وما تتطلبه من سرعة في حركة رؤوس الأموال والسلع وهو ما يتطلب بدوره في نفس الوقت الإسراع في تدفق المعلومات وذلك لكون المعلومة سلعة اقتصادية في حد ذاتها تتزايد أهميتها يوميا.

### العامل السياسي :

والمتمثل في الاستخدام المتزايد لوسائل الإعلام من طرف السلطات السياسية بهدف إحكام قبضتها علي سير الأمور والمحافظة علي استقرار موازين القوى . هذا إلي جانب عوامل أخرى منها :

- رغبة الصحف في الاشتراك في شبكة الانترنت بهدف الحصول علي عائدات هائلة من الإعانات علي هذه الشبكة .
- الضغوطات التي تعاني منها الصحافة المطبوعة وهي ضغوطات في المساحة ، إذ في الكثير من الأحيان لا تكفي المساحة المخصصة لرصد كل التفاصيل المتعلقة بالمقال مما يؤدي في العديد من الأحيان إلي حذف أجزاء مهمة منه و ضغوطات في الوقت ( المدة الزمنية بين تسليم المقال ونشره) : وكذلك ضغوطات خاصة بتكلفة الطباعة.<sup>1</sup>

## 2-2- الصحافة الإلكترونية في الوطن العربي :

دخل العالم العربي عالم الانترنت مبكرا ، حيث تعتبر الانترنت أسرع وسيلة اتصال يتبناها العرب بعد أن تبناها الغرب بسنوات قليلة ، مقارنة مع انتشار الطباعة والراديو والتلفزيون في العالم العربي .

ففي سبتمبر عام 1995 أعلنت صحيفة الشرق الأوسط عن توفر مواردها الصحفية اليومية إلكترونيا للقراء علي شكل صور عبر شبكة الانترنت ، تلتها صحيفة النهار التي أصدرت طبعة إلكترونية يومية خاصة بالشبكة في شهر فبراير 1996 ثم صحيفتا الحياة والسفير في العام نفسه ، وتعد صحيفة إيلاف التي صدرت في لندن عام 2001 أول صحيفة إلكترونية عربية<sup>2</sup> .

<sup>1</sup> علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية، دار اليازوري ، ص 57-58.

<sup>2</sup> علي عبد الفتاح كنعان، مرجع سابق، ص 15.

ثم توالى الصحف العربية في إنشاء مواقع لها علي شبكة الانترنت ، حتى إنه لا تكاد أي دولة أن تخلو من وجود مواقع لصحفها علي شبكة الانترنت ، أما الصحف العربية التي وثقت مادتها علي الأقراص الصلبة فهي قليلة ومنها جريدة الحياة التي تقدم مضامينها علي شكل نصوص قابلة للتعديل و التخزين من جديد بعد الاسترجاع من دون أي تغيير للنصوص الأصلية المحفوظة علي الأقراص المدججة.

و بالرغم من تنامي أعداد الصحف العربية علي شبكة الانترنت إلا أن بعض الدراسات تشير إلي أنه رغم الحضور الواضح لهذه المطبوعات الإلكترونية إلا أنه حضور لا يتماثل مع النمو الهائل للمطبوعات الإلكترونية عالمياً، خاصة إذا قارنا عدد مستخدمي الانترنت العرب المتواضع قياساً إلي العدد الإجمالي للسكان في الوطن العربي ، بالإضافة إلي ضعف البنية الأساسية لشبكات الاتصال، وبعض العوائق الاجتماعية والثقافية و الاقتصادية.<sup>1</sup>

و قد مرت الصحافة الإلكترونية العربية بمراحل تطورت بواسطتها إلي الشكل الفني و المهني التي هي عليه الآن و هذه المراحل هي :

#### • المرحلة الأولى :

مرحلة النشر عن طريق الأقراص المدججة ، و كانت أولي التجارب في إنتاج نصوص عربية كاملة لصحيفة الحياة عام 1995، إذ أصدرت علي قرص مدمج للأشهر الستة الأولى من العام نفسه المذكور وأطلق عليه اسم أرشيف الحياة الإلكترونية ، و تبعتها عام 1997 صحيفتا السفير و النهار اللبنانيان ثم الأهرام و الشرق الأوسط عام 1998.

#### • المرحلة الثانية :

مرحلة إصدار النسخ الإلكترونية ، فرغم إدراك الصحف العربية لأهمية الانترنت و ضرورة تواجدها علي الشبكة إلا أنها تأخرت في ذلك إلي نهاية التسعينات من القرن الماضي ، و كانت الصحافة المكتوبة هي الأكثر استفادة من بين وسائل الإعلام العربية من خدمات الانترنت فقد مكنتها الشبكة من تخطي الموانع السياسية و الالتفاف علي قوانين الإعلام في غالبية الأقطار العربية.

<sup>1</sup> رضا عبد الواحد أمين مرجع سابق ص 116.

• المرحلة الثالثة :

مرحلة إصدار الصحيفة الإلكترونية ، إذ تشير إلى تجربتين عربيتين لإنتاج صحيفة إلكترونية علي الانترنت بشكل مباشر و هما انطلاق صحيفة الجريدة من أبو ظبي عام 2000 و صحيفة إيلاف عام 2001 و هاتان الصحيفتان كانتا إلكترونيتين دون نسخة ورقية. \*\*علي عبد الفتاح كنعان ، الصحافة الإلكترونية العربية ، ص 29.

2-3- الصحافة الإلكترونية في الجزائر:

برزت في الجزائر في المشهد الإعلامي ، العديد من المواقع الإلكترونية ، التي فرضت وجودها علي مستوى الساحة الإعلامية الوطنية ، والتي أصبحت منافسا للإعلام التقليدي ، واستقطبت فئة واسعة من الجمهور ، وصارت مصدرا للخبر نظرا للكم الكبير من المعلومات التي تنشر في حينها من مواقع حدوثها بالصورة والصوت ، رغم التشكيك في مصداقيتها لعدم وثوقه في مصادر المعلومات أحيانا.

2-4- ظهور الصحافة الإلكترونية في الجزائر :

عرفت الجزائر ظاهرة الانترنت كغيرها من البلدان النامية في التسعينات ، ففي سنة 1993 عن طريق مركز البحث الإعلام العلمي والتقني CERIST بواسطة خط هاتفي متخصص DIALUP وتم هذا الارتباط في إطار اتفاقية التعاون مع اليونسكو ، حيث أقامت الجزائر الربط الكامل مباشرة من إيطاليا عبر البحر ، بعد ذلك بسنة تم السماح للباحثين العلميين بالاستعمال المجاني للشبكة ، ليتم فتح أول مصلحة للاشتراك يستفيد منها المستعملون سنة 1995 ، وهذا في حدود الطاقة المخولة لهذا الارتباط المتخصص ، مما جعل الاشتراك مفتوحا فقط أمام الأشخاص الذين يمتلكون سجلا تجاريا، وهذا استفاد أصحاب المؤسسات الصحفية من خدمات الانترنت ما مهد إلي ظهور الصحافة الإلكترونية في الجزائر<sup>1</sup>

رغم أن الجزائر كانت متأخرة نوعا ما في مجال الصحافة الإلكترونية مقارنة بالدول العربية والأوروبية ، إلا أن تجربة الصحافة المكتوبة كانت مع نهاية سنة 1997، فجريدة "الوطن" الناطقة باللغة الفرنسية السبابة في إنشاء أول موقع لها علي الواب ، وذلك بعد إلغاء الاحتكار علي مركز البحث العلمي والتقني أمام المزودين الخواص للانترنت ، بالإضافة إلي المحاولات الرامية لتحسين خدمة الهاتف الثابت وتحريره من أجل خفض تسعيرته ، إذ

<sup>1</sup> إلهام بوثلجي، الصحافة الإلكترونية في الجزائر واتجاهات القراء: دراسة مسحية لجمهور جريدة الشروق أون لاين، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، 2010-2011، ص 54

يتطلب الحصول علي موقع بشبكة الانترنت من مسؤول أي جريدة سجلا تجاريا لكل هيئة ذات طابع تجاري ووجود مقر مركزي أو مكتب تنسيق بالجزائر مع دفع اشتراك مالي كل سنة بقيمة 1000 دح.<sup>1</sup>

في هذا المقام لجأت الصحف الجزائرية إل النشر الإلكتروني مع المحافظة علي النسخة الورقية من أجل تحقيق رواج أكبر للجريدة الورقية وللحاق بركب التطور التكنولوجي في مجال النش الإلكتروني<sup>2</sup>

فبعد تجربة صحيفة الوطن الناجحة تلتها صحيفة ليبارتي باللغة الفرنسية أيضا في جانفي 1998، لتكون جريدة اليوم أول صحيفة باللغة العربية تنشر عبر الانترنت وهذا في فيفري 1998، إلا أنها توقفت في جوان 2005 ولحقت بها جريدة الخبر في أفريل 1998 وهي أكبر جريدة من حيث التوزيع في الجزائر في ذلك الوقت، وبهذا أصبح لكل صحيفة مكتوبة في الجزائر موقع إلكتروني علي الشبكة.<sup>3</sup>

أما الصحف الإلكترونية التي المستقلة فكانت أول تجربة في الجزائر لجريدة "INTERFACE ALGERIA" سنة 1996 والتي أسسها الإعلامي نور الدين خلاصي صحفي سابق في جريدة LANATION، حيث كانت تقدم تقارير وأخبار حول المسائل السياسية والاقتصادية والاجتماعية بمشاركة وكالة التنمية SIDA، ليتم التحلي لاحقا عن الفكرة وتحول المشروع إلي التفكير في إنشاء صحيفة علي شبكة الانترنت، اختارت الصحيفة اللغتين الفرنسية والإنجليزية في مجال النشر الإلكتروني، كان مقرها في فرنسا توقف صدورها لظروف مالية.

وفي سنة 1998 ظهرت صحيفة "ALGERIA WATCH"، لتظهر بعدها العديد من الصحف الإلكترونية منها صحيفة "LE SOUK" وهي صحيفة خاصة بطلبة الطب متخصصة في مواساة الأطفال المصابين، وصحيفة "كل شئ عن الجزائر أو TOUT SUR L'ALGERIE" ومعظم هاته الصحف تصدر من خارج الجزائر وتنطق باللغتين الفرنسية و الإنجليزية.

كما يوجد في الوقت الحالي في الجزائر العديد من الصحف الإلكترونية ذات النسخة الإلكترونية وعلي سبيل المثال جريدة الشروق التي تم إنشاء موقعها الإلكتروني سنة 2000، والذي لم يكن يحمل اسم الشروق، بل كان

<sup>1</sup> يمينه بلعيا، مرجع سابق، ص 149

<sup>2</sup> يمينه بلعيا، مرجع سابق، ص 150.

<sup>3</sup> إلهام بوثلجي، مرجع سابق، ص 54.

عبارة عن موقع بسيط يقتصر علي إعادة نشر المقالات المنشورة بالطبعة الورقية ، ومع حلول سنة 2005 تم تغيير شكل الموقع حتى يستفيد من تقنيات البرمجة الجديدة كما تم الاعتماد علي خدمة التعليقات لأول مرة، أما الانطلاقة الفعلية لموقع الشروق اون لاين فكان سنة 2007 ، إلا أنه كان يعتمد علي المواضيع التي تبثها النسخة الورقية ، وبعد مرور عام من ذلك أصبحت صحيفة إلكترونية مستقلة تعتمد علي أحدث التقنيات و لديها طاقم تحرير خاص بها<sup>1</sup>.

الملاحظ علي الساحة الإعلامية الجزائرية تأخر ظهور النسخة الإلكترونية من الصحف الورقية علي شبكة الانترنت مقارنة بالدول العربية ، وذلك راجع لعدة صعوبات تمثلت في نقص الفنيين والتقنيين في مجال التحرير علي شبكة الانترنت إضافة إلي الانقطاعات المتكررة التي عانت منها شبكة الانترنت

<sup>1</sup> إلهام بوتلجي، مرجع سابق، 2011، ص 56

### 3- أنواع الصحف الإلكترونية ومميزاتها:

#### 3-1- أنواع الصحف الإلكترونية:

يلاحظ المتصفح لشبكة الانترنت اهتماما متزايدا في بناء المواقع الإلكترونية والمتنوعة المختلفة ، وذلك يعود للطابع المفتوح لبيئة العمل الصحفي علي شبكة الانترنت التي وفرت مجالا واسعا أمام العديد من الهيئات الإعلامية وغير الإعلامية ، لكي تمارس بنفسها العمل الصحفي بشكل أو بآخر، ويمكن لمتصفح الشبكة أن يجد العديد من المواقع الشهيرة التابعة للدول وحكومات ، منظمات محلية ودولية ، حركات سياسية وعسكرية، أحزاب سياسية ، بالإضافة للآلاف من المواقع لمؤسسات إعلامية مختلفة الاهتمامات ، سواء كانت جرائد ، أم إذاعات ، أم محطات تلفزيونية ، و جميعها يقدم خدمات صحفية متنوعة عبر هذه المواقع<sup>1</sup>

وتقسم الصحافة الإلكترونية إلي ثلاثة أنواع رئيسية يمكن إجمالها فيما يلي:

#### 1- الصحف الإلكترونية الموازية :

وهي عبارة عن نسخة إلكترونية لصحيفة ورقية موجودة أو وكالة أنباء أو إذاعة أو تلفزيون فموقعها علي شبكة الانترنت مدعم ومكمل للمؤسسة الأم ، أي أنها تعمل علي الترويج لهذه الوسائل الإعلامية ، خاصة الصحف التي تعد نسخة طبق الأصل ، وهي في الغالب تحتوي علي نفس المضمون وقد يصاحبه بعض التعديلات إما بالزيادة أو النقصان ، وبالتالي فهي إعادة نشر ما سبق نشره في الإصدارات المطبوعة.

#### 2- صحافة المواطن :

هي عبارة عن شكل جديد من أشكال النشر الحر عبر الانترنت ، ظهر بفعل التطورات الخاصة في مجال تكنولوجيات الاتصال والتي أتاحت للجمهور إمكانية المشاركة في النشر الإلكتروني من خلال كتابة المقالات والتعبير عن آرائهم بكل حرية عبر المواقع الشخصية ، والمدونات ، و شبكات التواصل الاجتماعي كموقع الفايسبوك وتطلق عليها عدة تسميات : (كالصحافة التشاركية ، الصحافة البديلة ، الصحافة الشعبية ، صحافة الهواة ، .....)، غير أن هناك من يستبعد إدراجها ضمن أنواع الصحافة الإلكترونية باعتبار أن مشروعيتها ممارستها من قبل غير الصحفيين يقي محل سجال.

<sup>1</sup> عبير جورج الرجائي، استخدامات الصحافة الإلكترونية وانعكاساتها علي الصحف الورقية في الأردن، رسالة ماجستير في الإعلام، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا ،كلية الآداب ، قسم الإعلام ، 2009، ص 45.

3- الصحف الإلكترونية المستقلة : وهي عبارة عن صحف إلكترونية بصفة كلية ، تصدر عن مؤسسات

صحفية لها إصدار مطبوع ومع ذلك لا يشترك الإصدار الإلكتروني مع الإصدار المطبوع

إلا في الانتماء إلى المؤسسة الصحفية والاسم فقط<sup>1</sup> و يتميز هذا النوع من الصحف الإلكترونية بما يلي :

- تقدم نفس الخدمات الإعلامية و الصحفية التي تقدمها الصحيفة الورقية من أخبار و تقارير و أحاديث و صور...إلخ.

- تقدم خدمات صحفية و إعلامية إضافية لا تستطيع الصحافة الورقية تقديمها و تتيحها الطبيعة الخاصة بشبكة الانترنت و تكنولوجيا النص الفائق HYPER TEXT مثل خدمات البحث داخل الصحيفة ، أو في شبكة الويب كلها ، و خدمات الربط بالمواقع الأخرى و خدمات الرد الفوري والوصول إلى الأرشيف.

- تقديم خدمات الوسائط المتعددة MULTIMEDIA النصية و الصوتية و المصورة.<sup>2</sup> ويرى عدد من الباحثين أن الإصدارات الإلكترونية علي شبكة الانترنت تنقسم بحسب مدي التزامها بسمات الصحافة الإلكترونية إلى نوعين هما :

- النوع الأول : الصحف الإلكترونية : و هي تصدر عن مؤسسات صحفية لها إصدار مطبوع ، ومع ذلك لا يشترك الإصدار الإلكتروني مع الإصدار المطبوع إلا في الاسم و الانتماء للمؤسسة الصحفية فقط و الصحف التي تصدر بشكل إلكتروني مستقل ، دون الارتباط بإصدار مطبوع ، بحيث تؤسس الصحيفة علي أنها إلكترونية.

- النوع الثاني : النسخ الإلكترونية من الإصدارات المطبوعة : و هي النسخ التي تصدر عن مؤسسات صحفية لها إصدار مطبوع ، و بالتالي فهي بمثابة إعادة نشر ما سبق نشره في الإصدارات المطبوعة.

و يصنف أحد الباحثين صحافة الشبكات إلى أربعة أشكال من خلال مجالات المشاركة إلى الأتي :

أ- المواقع الإخبارية السائدة : و هي المواقع شائعة الاستخدام كوسيلة إخبارية علي شبكة الويب ، تقدم مختارات من المحتوى التحريري المرتبط بالوسيلة الأم ، أو منتجا مخصصا للنشر علي الويب.

<sup>1</sup> عمار رابح، الصحافة الإلكترونية وتحديات الفضاء الإلكتروني ،أطروحة دكتوراه، جامعة أحمد بن بله وهران،الجزائر،2017،ص ص 116-117.

<sup>2</sup> أ د عبد الرزاق الدليمي، مدخل إلي وسائل الإعلام الجديد، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ، الطبعة الأولى ،2012، الأردن، ص 188.

ب- مواقع الفهارس و التصنيف : و هذه المواقع ترتبط غالبا بأي من محركات البحث مثل جوجل و ياهو و كذلك بعض من شركات بحوث التسويق و الوكالات و بعض المشروعات الفردية.

ج- مواقع التعليق علي الأخبار و آراء الإعلام: و تنتمي هذه الفئة في بعض الأحيان إلي الصحافة الرقابية ، وفي أحيان أخرى تعد امتدادا لفئة مواقع الفهارس و التصنيف مثل مواقع المناقشة و المشاركة.

د- ويجسد هذا الشكل العلاقة بين المحتوى والاتصال أي أن الناس تريد الاتصال بالآخرين علي المستوى العالمي.<sup>1</sup>

#### 4- خصائص و مميزات الصحافة الإلكترونية:

تتسم الصحف الإلكترونية بالعديد من الخصائص الاتصالية التي تنطلق من قدرات شبكة الانترنت كوسيلة اتصال حديثة تتكون بمثابة المعالم المميزة للنشر الإلكتروني وأهم هذه الخصائص الاتصالية للصحافة الإلكترونية :

##### ● التفاعلية :

تعد الصحافة الإلكترونية من الصحف التفاعلية وذلك لتمييزها بفتح المجالات للحوار والمناقشات في مختلف الموضوعات والقضايا بفضل استفادتها من التطور التكنولوجي الرقمي الذي يدعم الحوار ويشري قنواته .<sup>2</sup>

وتنقسم التفاعلية إلي قسمين :

أ- اتصال تفاعلي مباشر: مثل مشاركة القراء في غرف الحوار (CHATING)، ونشر بعض الصحف لمضمونها ، وخدمة المراسل (MESSENGER) التي تساهم في تحقيق الاتصال المباشر بين مسؤولي الصحيفة ومحرريها ومراسليها.

ب- اتصال تفاعلي غير مباشر : مثل البريد الإلكتروني ، والاستفتاءات والمنتديات الحوارية والقوائم البريدية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> أ د ياس خضير البياتي، الإعلام الجديد: الدولة الافتراضية الجديدة، دار البداية، إمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى، 2014، ص181

<sup>2</sup> ماهر عودة الشمالية وآخرون، الإعلام الرقمي الجديد، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2015، ص185

<sup>3</sup> رضا عبد الواحد أمين ، مرجع سابق، ص105

- النقل الفوري للأخبار ومتابعة التطورات التي تطرأ عليها مع قابلية تعديل النصوص في أي وقت ، ما جعلها تنافس الوسائل الإعلامية الأخرى كالإذاعة والتلفزيون ، بل إن الصحافة الإلكترونية باتت تنافس هاتين الوسيلتين في عنصر الفورية الذي احتكرتهما وقتاً طويلاً.
  - قلة التكاليف المالية لإنشاء الصحف علي شبكة الانترنت :
- مقارنة بما هو مطلوب لإصدار صحيفة ورقية التي تحتاج إلي :

- توفير المباني
- عدد كبير من الموظفين والمحررين والعمال.
- مستلزمات التوزيع والتسويق والطباعة.<sup>1</sup>
- عموماً فإنه يتطلب النشر الإلكتروني للصحف الإلكترونية عبر شبكة الانترنت إمكانيات مالية أقل بكثير مما هو مطلوب لإصدار صحيفة ورقية ، فالصحف الإلكترونية تستغني عادة عن النفقات والأموال التي يحتاجها توفير المباني والمطابع والورق ، ومستلزمات الطباعة الأخرى ، ناهيك عن متطلبات وجود التوزيع والتسويق ، والعدد الكبير من الموظفين والمحررين والعاملين الأخرى.<sup>2</sup>

#### • العمق المعرفي:

حيث تتسم الخدمات التي تقدمها الصحف الإلكترونية بالعمق والشمول وينتهي ذلك من اتساع المساحة المتاحة لهذه الصحف ، فلا ترتبط الصحف الإلكترونية بقيد المساحة كما في الصحف المطبوعة ، فتقدم خدمات إضافية من شأنها تقديم خلفيات للأحداث ، وربطها بالقضايا المتعلقة بها.<sup>3</sup>

ويتم ذلك من خلال سماح النمط الإلكتروني المستخدم في تصميم الصحف الإلكترونية، بانتقال القراء بمجرد الضغط علي أيقونة خاصة بذلك إلي خدمات معرفية أخرى تقدمها الصحيفة نفسها و من هذه الخدمات ما يلي :

<sup>1</sup> د نهلة أبو رشيد، مرجع سابق، ص96.

<sup>2</sup> عمار ابراهيم القندلجي، الإعلام والمعلومات والانترنت، دار البازوري، عمان، ص214.

<sup>3</sup> رضا عبد الواحد امين ، مرجع سابق، ص106

- أ- تصفح موضوعات صحفية أخرى ذات علاقة بالموضوع المستهدف.
- ب- العودة إلى أرشيف الصحيفة ، حيث تتيح بعض الصحف إمكانية استعادة أعدادها الماضية لمدة تصل إلى خمس سنوات.
- ج - النفاذ لمركز معلومات الصحيفة ، للاستزادة عن بعض المواد المنشورة في العدد نفسه.
- د- الاطلاع علي عدد من الطبقات التي تصدرها الصحيفة حتى يتسنى لقرائها في كل مكان الاطلاع علي طبقاتها المختلفة ، إضافة إلي هذه الخدمات تتيح الصحف الإلكترونية روابط عدة تتناسب مع اهتمامات هذه الصحف و تلي حاجات القراء.<sup>1</sup>

● العالمية وانتشار الخبر :

تمكنت الصحف من التنقل عبر الحدود والقارات و الدول دون رقابة أو موانع أو رسوم ، بل وبشكل فوري ، وأقل تكلفة، وذلك عبر الانترنت ، وقد حقق هذا التطور نتيجة تمثلت في منح جميع الصف الإلكترونية فرص متساوية للوصول لإلي الجمهور في أي مكان من العالم.<sup>2</sup>

التحديث المستمر للمضمون :

ينطوي عمل الصحف الإلكترونية علي تحديث خدماتها الإخبارية بشكل مستمر طوال اليوم ، وذلك لمسايرة الطبيعة الخاصة بشبكة الانترنت التي تعد الفورية إحدى سماتها ، وتفترض علاقة الوقت بطبيعة المحتوى المقدم في الصحف الإلكترونية نشر المعلومات واستكمالها وتصحيحها وتحديثها بشكل دائم ، فتهول بذلك المادة الصحفية المنشورة إلي تاريخ متطور.<sup>3</sup>

● توافر أرشيف للأعداد السابقة للصحيفة والبحث عن المواضيع بكل سهولة :

توفر الصحافة الإلكترونية فرصة حفظ أرشيف إلكتروني سهل الاسترجاع ، حيث يستطيع الزائر أو المستخدم أن ينقب عن تفاصيل حدث ما أو يعود إلي مقالات قديمة بسرعة قياسية بمجرد أن يذكر اسم

<sup>1</sup> جمال عبد ناموس القيسي، الأخبار في الصحافة الإلكترونية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2013، ص93

<sup>2</sup> مروى عصام ملاح، الإعلام الإلكتروني: الأسس والآفاق، دار الإعصار العلمي، عمان، 2015، ص167.

<sup>3</sup> ماهر عودة الشمالية وآخرون، مرجع سابق، 2015، ص186

الموضوع الذي يريد ، ليقوم باحث إلكتروني بتزويده خلال ثواني بقائمة تتضمن كل ما نشر حول هذا الموضوع في ذلك الموقع .

تعتمد بعض الصحف علي بيع معلومات أرشيفها الإلكتروني للراغبين به ، بينما تنشر نسختها اليومية مجاناً.<sup>1</sup>

#### • تعدد الوسائط :

إذا كان الراديو يقدم الصوت ، والتلفزيون يقدم الصوت والصورة ، والصحافة المطبوعة تقدم النص ، فإن الصحافة الإلكترونية هي الوسيلة الوحيدة التي بإمكانها تقديم الثلاثة معا بشكل مترابط وفي قمة الانسجام والإفادة المتبادلة.

وتزايد اعتماد الصحف الإلكترونية علي الوسائط المتعددة ، نظرا لمساهمة هذه الوسائط بنحو رئيسي في تسهيل التعرض لهذه الصحف ، لذلك أصبح استخدام هذه الوسائط المتعددة أحد أهم السمات الاتصالية المميزة للصحافة الإلكترونية ، كما أن الاستخدام السليم للإمكانيات المتنوعة التي تقدمها شبكة الانترنت ومنها استخدام الوسائط المتعددة يحقق فائدة عظيمة ، لأنه يساعد علي تقديم محتوى متميز و مؤثر بما يلاءم احتياجات و اهتمامات مستخدمي الانترنت.<sup>2</sup>

• توفر تقنية الصحافة الإلكترونية إمكانية الحصول علي إحصاءات دقيقة عن زوار موقع الصحيفة الإلكترونية ، وتوفر للصحيفة مؤشرات عن أعداد قرائها وبعض المعلومات عنهم ، كما تمكنها من التواصل معهم بشكل مستمر.

#### • رجوع الصدى :

أحدثت تقنيات الصحافة الإلكترونية تطورا جوهريا في ميدان الصحافة ، حيث منحت عملية رجوع الصدى ( FEED BACK ) إمكانيات حقيقية للتفاعل بين الصحف والقراء ، وهذا التفاعل يكون مباشرا في بعض الأحيان ويتيح للزائر إمكانية التحوار مباشرة مع مصممي المواقع وعرض أفكاره ، كما تمكن توفر تقنية الصحف الإلكترونية إمكانية الحصول علي إحصاءات دقيقة ومؤشرات حول أعداد

<sup>1</sup> مروى عصام صلاح، مرجع سابق، ص169

<sup>2</sup> جمال عبد ناموس القيسي، مرجع سابق ، ص95

قراءتها وزوارها ومرتابديها ، الأمر الذي يساهم في معرفة الحط البياني لازدهار أو تقهقر النجاح الجماهيري للصحيفة.<sup>1</sup>

● الشخصية :

إن بيئة الصحافة الإلكترونية بإمكانها أن تجعل كل زائر للموقع قادرا علي أن يجدد لنفسه وبشكل شخصي الشكل الذي يريد أن يري به الموقع ، فينتقي ما يريد ويلغي أخري ويقوم بذلك في أي وقت يرغبه، فهو يتلقي ويستمتع ويشاهد ما يتوافق مع اختياراته الشخصية وليس ما يقوم الموقع ببثه.<sup>2</sup>

المرونة :

إن الصحافة الإلكترونية هي امتداد للصحافة التقليدية بشكل يواكب التطور الإعلامي الذي نشهده في عصرنا الحالي ، غير أنها تتميز عنها بنوع من المرونة علي صعيد الجمع بين عدة أشكال من الإنتاج الصحافي كالنص المكتوب والمسموع والمرئي (14) علي عبد الفتاح كنعان ،مرجع سابق،ص30..

● أما بالنسبة للعاملين في الصحف الإلكترونية ، فقد فرضت الصحافة الإلكترونية واقعا مهنيا جديدا فيما يتعلق بالصحفيين في المواقع الإلكترونية و إمكانياتهم وشروط عملهم ، فقد أصبح مطلوب من الصحفي المعاصر أن يكون ملما بالإمكانات التقنية وبشروط الكتابة عبر الانترنت وللصحافة الإلكترونية ، كوسيلة تجمع بين مهنة ومهارة الصحافة ومهارة العرض من خلال الحاسوب.

● موقع الصحيفة الإلكترونية قد يكون موقعا افتراضيا ، لا يحتاج إلي مقر واحد أو بناية لجميع العاملين ، إنما يكون إصدار صحيفة من خلال فريق عمل متفرق و موزع في أنحاء مختلفة من العالم.<sup>3</sup>

● لأن التنافس والبحث عن فرص التميز و الربح مهم جدا ، كان لابد علي القائمين علي الصحافة الإلكترونية الاهتمام بتقديم كل ما هو أفضل شكلا و مضمونا و هذا ما أدي إلي بروز ظاهرة الاندماج بين مؤسسات الاتصال و الإنتاج وصولا لانطلاقة المؤسسات و المراكز الإعلامية

<sup>1</sup> علي عبد الفتاح كنعان، مرجع سابق، ص12.

<sup>2</sup> علي عبد الفتاح كنعان، مرجع سابق، ص 29.

<sup>3</sup> عمار ابراهيم القندلجي ، مرجع سابق، ص215.

المتخصصة الكبرى التي باتت تسجل حضورها عبر استخدامها درجات متقدمة من التكنولوجيا و تقدم خدماتها لأغلب المؤسسات الإعلامية من شبكات و وكالات أنباء و مؤسسات إنتاج و هذا يشير بوضوح إلي أن العالم يتجه أكثر فأكثر نحو التخصص الحرفي الميداني في الخدمات الإعلامية المعتمدة علي التطور التكنولوجي.

ومن أبرز المظاهر في هذا الجانب اندماج شركة (أمريكا أون لاين) التي تدير أحدث أهم البوابات الإلكترونية في أمريكا مع شركة (تايام وارنر) للنشر و الاتصال و الترفيه بمبلغ زاد علي 120 مليار دولار عام 2000.<sup>1</sup>

و تقوم الصحافة الإلكترونية علي نماذج ثلاثة :

- **النموذج التقني :** باستثمار الصحافة الإلكترونية الإمكانيات التقنية للشبكة ، و تحدد هذه الإمكانيات طبيعة المضمون ، باستخدامات عديدة كالبحث في الموقع ، و خلق فضاءات شخصية للقارئ تمكنه من اختيار المضمون الذي يتناسب مع اختياراته.
- **النموذج التحريري :** حيث تتميز الصحافة الإلكترونية بأنها تقوم علي زمنية جديدة ، و وجود بعد تفاعلي مركزي لها من خلال الاستخدام مع المضمون الإلكتروني بحرية كبيرة (البحث في الموقع و التعليق علي المقالات )، كما تتسم مواقع الصحافة الإلكترونية بإحداثها لفضاءات النقاش الجماعي من خلال فضاءات الدردشة و الحوار و حتى المدونات ، إضافة لنوع مضامينها و وسائلها المتعددة (صورة و نص و صوت) ، و تأخذ التفاعلية أشكالاً متعددة (التعليق علي المقالات و الاستفتاءات و التصويت و البريد الإلكتروني و الدردشة) ، و الأهم في العملية التفاعلية التي تتيحها الانترنت هي في إتاحة الفرصة لمستخدمي الموقع لنشر مضامينهم الشخصية في شكل مدونات ، و حتى أفلام الفيديو .

<sup>1</sup> د عبد الرزاق الدليمي، مدخل إلي وسائل الإعلام الجديد، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ، الطبعة الأولى، 2012، الأردن، ص 250.

**النموذج الاقتصادي :** هناك اليوم نموذجان رئيسيان يحكمان اقتصاد الصحافة الإلكترونية ، نموذج (مجانية المضمون) و الاعتماد علي الإعلان من جهة ، و (نموذج المضمون بمقابل)، إذ يدفع المستخدم مقابلا ماليا ( اشتراك شراء بعض المقالات) ، و تعتمد معظم المواقع العالمية علي النموذجين في الوقت نفسه.الإعلام الجديد.<sup>1</sup>

### 5-عيوب الصحافة الإلكترونية :

- الحاجة للسرعة في الأخبار الإلكترونية : السرعة سلاح ذو حدين ، قد تحمل المؤسسة إلي النجاح العارم و قد تدفعها إلي الخسارة.
- عدم خضوعها للرقابة.
- تدخل هذا النوع من الصحافة في إنشاء الجيل الجديد.
- أثرت سلبا علي الحياة الأسرية و الاجتماعية.
- مؤسسات الصحافة الإلكترونية عملت علي تناقص في عدد الموارد البشرية في المؤسسات الإعلامية.<sup>2</sup>
- وفرت الصحافة الإلكترونية بيئة خصبة لانتشار الإشاعات والأخبار الكاذبة والملفقة بسرعة فائقة وغير معهودة في الصحافة المطبوعة ، وذلك كونها تعيش عبر الانترنت كوسيط قائم علي آليات فائقة السرعة في نقل وتبادل المعلومات علي نطاق واسع.
- عدم القدرة علي التأكد من صحة المعلومات : الشك لا يزال يحيط بالمعلومات التي ترد عبر الانترنت، والثقة لا تزال أكبر بالمعلومات والأخبار التي تنشر في الصحف.
- فقدان المصداقية لدي الكثير من الناس بهذا الإعلام ، بسبب النقل الغير أخلاقي.
- خدمات الانترنت السيئة التي لا تزال منتشرة في العالم علي نطاق واسع ، ما يعني البطء والملل لدي المتلقين.
- الإعلام الإلكتروني يتطلب من الشخص الجلوس خلف حاسب ألي ، مربوط بالانترنت ، و هو ما يفقد الشخص حرية الحركة و القراءة في الأوضاع الأخرى ، علي نقيض الصحيفة و المجلة و غيرها ، تصفح الصحف الإلكترونية متعب و مرهق للعين ومضر بحاسة البصر.

<sup>1</sup> ياسر خضير البياتي، الدولة الافتراضية الجديدة، دار البداية،عجمان،ط1، 2014،ص187

<sup>2</sup> د عبد الرزاق الدليمي، مرجع سابق ، ص 190

- الأمية الإلكترونية المنتشرة في المجتمعات ودول العالم الثالث<sup>1</sup> ويضيف غيطاس سلبيات أخرى مثل :
- إن المواقع الصحفية والإعلامية علي الانترنت تلجأ للروابط النشطة كوسيلة لإضافة المزيد من المعلومات للجمهور و إحاطته بخلفيات ربما لا تكون متاحة للموقع نفسه ، لكن هذه الروابط يمكن أن توجه الجمهور ولو بشكل غير متعمد إلي مواقع قليلة في اعتمادها علي المعايير التحريرية المعروفة و علي مصادر لا يعتمد عليها أو تحظى بالثقة.
- لا تزال الصحافة الإلكترونية بجميع مجالاتها و تنوعاتها مجالا وليدا جديدا ، و من ثم فهو لا يمتلك حتى الآن تراثا قويا من التقاليد المرعبة و القواعد التي تحظى بالقبول و الاحترام من قبل العاملين فيه ، أو قوانين متفق عليها تضبط ما يدور به من علاقات و ممارسات.
- تنشر غرف المحادثة و الدردشة و البث الحي و التراسل الفوري و المنتديات علي العديد من مواقع الصحافة الإلكترونية ، و الكثير من هذه المنتديات و الغرف لا تخضع لضوابط كافية من قبل القائمين علي هذه المواقع ، الأمر الذي أدى إلي حدوث ممارسات خاطئة من قبل المشاركين فيها.

#### 6- صعوبات وتحديات الصحافة الإلكترونية وسبل النهوض بها :

#### 6-1: صعوبات الصحافة الإلكترونية:

- بالرغم من أن الصحافة الإلكترونية شكلت ظاهرة إعلامية جديدة مرتبطة بثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، وتمتلك العديد من الخصائص والميزات التي تميزها عن غيرها من وسائل الإعلام المختلفة إلا أنها تواجه كذلك الكثير من التحديات والمصاعب التي تقف عقبة أمام تطورها حتى تصبح أداة فعالة في المجتمع وعن أهم التحديات التي تواجه الصحافة الوطنية، قال الأستاذ في الإعلام والاتصال بجامعة الجزائر العيد زغلامي، “الصحافة اليوم فاقدة للثقة والمصدقية أمام قرائها ونتيجة لهذا المواطن اليوم هجرها وذهب لشبكات التواصل الاجتماعي من الفايسبوك واليوتيوب وغيرها وأهم تحدي للصحافة اليوم هو إعادة الاعتبار لممارستها ومهنتها واحترافيتها وإلا سيتم تقزيمها لدرجة أن المواطن يصبح في واد وهي في واد آخر “ ، كما

<sup>1</sup> علي عبد الفتاح كنعان، مرجع سابق، ص31.

أشار المتحدث ، إلى أن الصحافة الوطنية اليوم أم تحدي تزويد المواطن بمعلومات موضوعية وواقعية كفيلة ببسط الثقة بينه وبين المواطن<sup>1</sup>

- عدم وجود قاعدة مستخدمين واسعة : فالمجتمع الجزائري لم يعتد بعد علي هاته التقنية الفعالة التي تنقل المعلومة من مختلف نقاط العالم متجاوزة الزمان والمكان .
- قلة المضامين الإلكترونية في ظل ضعف التكوين المعلوماتي : فالاستفادة من الصحافة الإلكترونية يعني التوفر علي حد أدني من المستوي التعليمي المؤهل لاستخدام أجهزة الحاسوب ومعرفة تقنية الإبحار عبر الانترنت.
- تنامي قرصنة المواقع الإلكترونية في ظل غياب إطار قانوني يحمي الناشر عبر الانترنت فإن المواقع الإلكترونية الموجودة علي الساحة الإعلامية الجزائرية سواء كانت رسمية أو عادية تظل غير مؤمنة.
- غياب الثقافة الإعلامية لدي الفرد الجزائري بسبب حداثة التجربة الإعلامية ككل في الجزائر ومشكلة اللغة لأن الصحف الإلكترونية المحضة والتي ليست لها دعامة ورقية كلها تنشر باللغات الأجنبية.
- الميلول العاطفي مع اتجاه الجرائد الورقية : نظرا لاتجاه الجريدة نحو تيار معين أو منطقة معينة.
- صعوبة تحديد نوع و عدد الصحف الإلكترونية الجزائرية لعدم وجود جهاز أو هيئة يجيد التحكم في عملية سيرها ، و تقلم معلومات عنها ، خاصة إذا علمنا أن صحفنا الإلكترونية لا تستلزم بالضرورة استعمال اسم ميدان مشترك كما هو معروف DZ.
- يشهد الإعلام الإلكتروني في الجزائر ازدهارا وتطورا متسارعا ، بالنظر إلي حاجة الجزائريين من رجال النخبة والكتاب والصحفيين والشباب المهوبين إلي منابر إعلامية مستقلة للتعبير الحر وطرح الأفكار والنقاش المفتوح بعيدا عن القيود السياسية والبيروقراطية ، كما أن فتح موقع إخباري علي شبكة الانترنت ، بات أمرا سهلا وأقل كلفة من إنشاء جريدة ورقية ، في المقابل لم تواكب التشريعات القانونية بالجزائر التطور الحاصل في الإعلام الإلكتروني ، حيث لا تزال التشريعات عاجزة عن معالجة الإشكاليات المتعلقة بإنشاء وتسيير هذه المواقع ، والوضعية المهنية للصحفيين العاملين فيها ، والضوابط الأخلاقية التي يلتزمون بها ، ويعود هذا في نظرنا إلي توحس السلطات الجزائرية من قوة تأثير هذه الصحف والمواقع الإلكترونية علي الرأي العام الوطني ، وعدم منحها الفرصة لتشكيل رأي عام قوي ضد سياسات السلطة.

<sup>1</sup> فتيحة قردوف, تحديات الصحافة في العصر الرقمي في 03/05/2021 1:53

- تعاني جل المواقع الإلكترونية الجزائرية من شح الإشهار ، وإحجام المعلنين علي التعامل معها ، ما قد يشكل عائقا أمام تطور هذا القطاع في الجزائر مستقبلا ، ويتوقف تطور هذه المواقع واستمرارها علي العلاقات الشخصية لمسيرى هذه المواقع مع الأطراف الممولة ، قصد إيجاد مصادر تمويل دائمة وتغطية التكاليف ومستحقات العاملين من فنيين و صحفيين.<sup>1</sup>
- ضعف الموارد المادية للمواقع الإخبارية و بالأخص المستقلة و التي ترغب في المنافسة ولا تجد المال الكافي من أجل القدرة التشغيلية ، إضافة إلي أن الشركات التجارية من القطاع الخاص عموما لم يؤمن بعد بإمكانية الإعلان علي المواقع الإخبارية و إن فعلت بعض الجهات ذلك فإنها تدفع مبالغ ضئيلة لإعلانات تظل فترة طويلة في الموقع المعين و أحيانا يكون تصميمها ثقيلا و تؤثر علي تصفح الموقع.
- المنافسة الشديدة علي الانترنت و بروز دور المواقع الإعلامية الشخصية أو الشعبية ، و مواقع التواصل الاجتماعي علي المستوي الشعبي ، تشكل المنتديات الإخبارية و السياسية بيئة هامة للمنافسة ، خاصة التي تتمتع بشهرة واسعة و كبيرة ، أما علي المستوي الفردي ، فهناك المدونات الشخصية ، التي يصل زوار بعضها في اليوم إلي أكثر من 250 ألف ، كالمدونات المشهورة ، و بعض المواقع الشخصية الناجحة.
- تحديث البرامج التعليمية والإعداد فقد فرضت تحديات الصحافة الإلكترونية نفسها علي المؤسسات التعليمية و البحثية المختلفة ، حيث عملت هذه الهيئات و المؤسسات البحثية و التعليمية تطويع برامجها ومناهجها المتعلقة بالصحافة عموما و إدخال برامج و مناهج مستحدثة استجابة للتغيير الكبير الذي أحدثته الصحافة الإلكترونية و أسلوبها في العمل ، فظهرت في المجتمع الأكاديمي التعليمي مناهج دراسة عديدة متخصصة في الصحافة الإلكترونية ، تجسد تحولا كبيرا في الفكر التعليمي و في المهارات التي يفترض أن يحصل عليها دارسو الصحافة في هذه المعاهد و الكليات .
- كثرة وتعدد المهارات التي يحتاجها الصحفي و القارئ ، إلي جانب كثرة الأعباء التي تقع علي عاتق الصحفي الإلكتروني.<sup>2</sup>

## 6-2 سبل النهوض بالصحافة الإلكترونية :

- سن قانون للصحافة الإلكترونية يتطلب أولا وقبل كل شيء إدخال وتطوير التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال بشكل واسع ، وتحسين نوعية التدفق والاستثمار أكثر في سوق الاتصالات المتطورة ، إلي جانب

<sup>1</sup> عبد المجيد رمضان مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة قاصدي مرباح (ورقة) جوان 2020 الرقم التسلسلي 18 ص 260

<sup>2</sup> علي عبد الفتاح كنعان، مرجع سابق، ص34.

مضاعفة عدد الموزعين الناشطين في مجال الانترنت عبر الوطن لتسهيل نمو قطاع الصحافة الإلكترونية وت  
مكينها من الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الجمهور ، إلى جانب إعادة النظر في طريقة منح الدولة الإشهار  
العمومي وطريقة التمويل.

- مساندة الجرائد المكتوبة للتطور الرقمي الحالي بما يخدم الساحة الإعلامية الجزائرية ، و رفع التحدي الذي  
أصبحت تفرضه الرقمنة والتطور التكنولوجي في مجال الإعلام ، والتي أدت إلى تراجع جمهور الجريدة الورقية مع  
مراعاة الجانب الأخلاقي في تقديم المعلومة للمتلقي.

- الاهتمام بالتكوين في مجال الصحافة الإلكترونية بالجامعات التي لا تدرس هذه المادة بالحجم الكافي ، مع  
إقامة دورات تكوينية للصحفيين لتدريبهم على الكتابة علي الواب التي تختلف عن الكتابة في الصحافة  
المكتوبة والتي لا زالت تسيطر علي كل المواقع الإلكترونية بالجزائر كون صحفييها قدموا من الصحافة  
المكتوبة.<sup>1</sup>

- بناء هيئات تحريرية كاملة متكاملة قادرة مثقفة متعلمة ليكون المدير القائد وليس القائد المدير ، لتعمل الهيئة  
كاملة وبشكل جماعي والبعد عن الفردية في اتخاذ القرارات حول الأخبار وعدم بروز رئيس التحرير بمقام الأمر  
الناهي.

- احترام وتقدير الصحفي والإعلامي فالإنسان أو الفرد من أهم مميزات الحكم الديمقراطي والمحافظة علي حريته  
وحقوقه فإذا حصل الصحفي علي جو ديمقراطي سيعمل من خلال الصحافة علي تعزيز الديمقراطية في  
مجتمعه و إلا فلن تعزز الصحافة الديمقراطية بل ستهدم ما تبقي منها.

- ترسيخ مبدأ سيادة القانون من خلال دور مؤسسات المجتمع المدني بشكل خاص.

- ضمان تعديل بنود حماية الرأي والتعبير وحرية النشر والحصول علي المعلومات وحرية مناقشة أمور وقضايا  
حكومية ورسمية وحرية المعارضة.

- الحق في الوصول ألي المعلومات والحق في نشرها وبالتالي إعطاء الحق الكامل للأفراد في الحصول علي المعلومات  
بمختلف أنواعها .<sup>2</sup>

<sup>1</sup> د حاسي مليكة، د سليمان شريفة ، ،مداخلة للمشاركة في الملتقى الدولي حول التحديات المعاصرة و رهانات المستقبل موسومة ب الصحافة  
الإلكترونية في الجزائر واقع وتحديات دراسة نظرية

<sup>2</sup> . علي عبد الفتاح كنعان ، مرجع سابق ، ص35

### خلاصة الفصل :

تناولنا في هذا الفصل مفهوم الصحافة الإلكترونية ، ثم تطرقنا إلى نشأة وتطور الصحافة الإلكترونية مع إبراز أنواعها ومميزاتها ، كما أشرنا إلى الصعوبات والتحديات التي تواجه الصحف الإلكترونية الجزائرية وسبل النهوض بها.

الفصل الرابع

التنظيم القانوني

للصحافة الإلكترونية

في الجزائر

## تمهيد :

إن الانتشار الكبير لاستعمال الوسائط الاجتماعية على غرار الفيسبوك والانترنت أدى إلى تزايد في عدد الأشخاص المتابعين والمرتبطين بالشبكة النت سواء في العالم العربي أو في الجزائر بل أصبح المواطن يلتقط المعلومة والأخبار من الفضاء الأزرق، وأمام تراجع الصحافة الورقية التي لها خصوصياتها ظهرت موجة جديدة في الإعلام ألا وهي الصحافة الالكترونية والمواقع الالكترونية وما لها من أهمية وخصوصية.

إن الصحافة الالكترونية من حيث الإطار القانوني في الجزائر نص عليها الدستور الجزائري، وأشار إليها القانون العضوي 05-12 المتعلق بالإعلام، إلا أن النص التنظيمي الخاص بالصحافة الالكترونية لم يرى النور إلا بعد ثماني (08) سنوات، مما جعل الإعلام عبر الانترنت في فراغ قانوني وهنا كان لابد للمشرع أن يتدخل لإصدار نص تنظيمي وعليه صدر المرسوم التنفيذي رقم 20-332 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 الذي جاء لیسد الفراغ ، وبالرجوع إلى محتوى النص نجد أن المشرع استعمل مصطلح الإعلام عبر الانترنت للدلالة على جميع التطبيقات الممارسة لى الإعلام بواسطة الانترنت على غرار المواقع والمنتديات والصفحات الإعلامية .

ضوابط ممارسة الإعلام الالكتروني في الجزائر في ظل القانون العضوي رقم 12-05

والمرسوم التنفيذي 20-332

1- القانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام :

1-1 مضمونه:

صدر القانون 12-05 المتعلق بالإعلام في الجريدة الرسمية بتاريخ: 15 جانفي 2012، يأتي هذا بعد 22 سنة عن آخر قانون للإعلام في الجزائر، ويعتبر قانون 12-05 أول قانون عضوي في الجزائر يتعلق بالإعلام، وقد تضمن هذا القانون 133 مادة موزعة على 12 باباً وهي كالتالي:

- الباب الأول: أحكام عامة، تضمن 05 مواد (من المادة 01 إلى المادة 05).

- الباب الثاني: نشاط الإعلام عن طريق الصحافة المكتوبة، مقسم إلى فصلين:

\* الفصل الأول: إصدار النشريات الدورية (المواد 06 إلى 32).

\* الفصل الثاني: التوزيع والبيع في الطريق العام (المواد 33 إلى 39).

- الباب الثالث: سلطة ضبط الصحافة المكتوبة (المواد 40 إلى 57).

- الباب الرابع: النشاط السمعي البصري، مقسم إلى فصلين:

\* الفصل الأول: ممارسة النشاط السمعي البصري (المواد 58 إلى 63).

\* الفصل الثاني: سلطة الضبط السمعي البصري (المواد 64 إلى 66).

- الباب الخامس: وسائل الإعلام الالكترونية (المواد 67 إلى 72).

- الباب السادس: مهنة الصحفي وآداب وأخلاقيات المهنة مقسم إلى فصلين:

\* الفصل الأول: مهنة الصحفي، تضمن 19 مادة (المواد 73 إلى 91).

\* الفصل الثاني: آداب وأخلاقيات المهنة، تضمن 8 مواد (المواد 92 إلى 99).

- الباب السابع: حق الرد والتصحيح باعتباره حقاً معترف به دولياً (المواد 100 إلى 114).

- الباب الثامن: المسؤولية، تتضمن مادة واحدة وهي المادة 115.
- الباب التاسع: المخالفات المرتكبة في إطار ممارسة النشاط الإعلامي، (المواد 116 إلى 126).
- الباب العاشر: دعم الصحافة وترقيتها، تتضمن ( المواد 127 إلى 129).
- الباب الحادي عشر: نشاط وكالات الاستشارة في الاتصال، مادة واحدة (130).
- الباب الثاني عشر: أحكام انتقالية وختامية، (المواد 131 إلى 133).

مقارنة بقانون الإعلام 90-07، فإن هذا القانون العضوي الجديد قد تضمن نوعاً جديداً من الإعلام

وهو "الإعلام الالكتروني" وذلك في خطوة أولى للمشرع الجزائري من أجل مواكبة التطورات الحاصلة في القطاع، إضافة إلى تخصيص حيز كبير لممارسة النشاط السمعي البصري في مبادرة جديّة من طرف الدولة للانفتاح على السمعي البصري، إلى جانب كثير من الإضافات التي جاءت من أجل تنظيم قطاع الإعلام، بعد أكثر من عقدين من الزمن على التجربة التعددية التي دخلتها الجزائر في مجال الإعلام لا سيما المكتوب منه.

ولقد ركز القانون على أهم النقاط الأساسية وهي كالآتي:

أولاً: ملكية وسائل الإعلام: من بين أهم ما جاء في هذا القانون، المادة (11) التي تقر صراحة على أن: "إصدار كل نشرة دورية يتم بحرية" وبذلك تضمن حق ملكيتها كل من جاء ذكرهم في المادة (04) ماعدا الجمعيات غير المعتمدة.<sup>1</sup>

- كما تم إخضاع شروط جديدة لإصدار الصحيفة بالنسبة لمدير النشر تتعلق حسب المادة (23) من القانون الجديد، حيازته على شهادة جامعية وخبرة مهنية لا تقل عن 10 سنوات.<sup>2</sup>
- منع هذا القانون التمركز من خلال المادة (25)، حيث سمح للشخص المعنوي الخاضع للقانون الجزائري، امتلاك ومراقبة أو تسيير نشرة واحدة فقط من الإعلام العام تصدر بالجزائر بنفس الدورية، بحيث تهدف هذه المادة إلى تجنب ظاهرة تمركز الصحف في يد شخص واحد أو في يد مجموعة صناعية

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: قانون عضوي رقم 12-05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 هـ الموافق 12 جانفي 2012 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، الجزائر، 15 جانفي 2012، ص 03.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص 04.

أو مالية واحدة من شأنها تهديد التعددية الإعلامية وحرية الصحافة التي تصبح رهينة الأشخاص أو أصحاب رؤوس الأموال، كما هو الحال في الدول الرأسمالية.

**ثانياً: تنظيم نشاط الصحفي:** اهتم هذا القانون بجميع الجوانب المتعلقة بالصحفي، وحقوقه المادية والمعنوية، كما ركز على واجباته من خلال بنود مختلفة أهمها:

- حيث عرفت المادة(73)الصحفي المحترف، وحددته في كل من يتفرغ للبحث عن الأخبار وجمعها وانتقائها ومعالجتها أو تقديم الخبر لدي أو لحساب نشرية دورية أو وكالة أنباء أو خدمة اتصال سمعي بصري أو وسيلة إعلام عبر الأنترنت، ويتخذ من هذا النشاط مهنته المنتظمة ومصدراً رئيسياً لدخله.
- في حين أوضحت المادة(74) أنه يعد صحفياً محترفاً كل مراسل دائم له علاقة تعاقدية مع جهاز إعلام، طبقاً للإجراءات المنصوص عنها في المادة(80).
- حددت كل المادتين (83)و(84)من نفس القانون الحق في الحصول على المعلومات، واستثناءات هذا الحق، كما نصت المادة (85) على السر المهني، مع وضع شروط وضوابط لذلك.
- ضمن هذا القانون، عدة حقوق مادية ومعنوية للصحفيين، حيث أبقى المشرع الجزائري على بند الضمير في المادة(82)، الذي يمنح للصحفي الحق في فسخ والإستفادة من التعويضات في حالة تغير توجهه أو مضمون أية نشرية أو خدمة اتصال سمعي بصري أو أية وسيلة إعلام عبر الأنترنت، أو توقف نشاطها، أو تنازل عنها، وتمثل المواد الجديدة التي جاء بها قانون2012 فيما يخص حقوق الصحفي:

\* **حق الملكية الأدبية:** بحيث منحت المادة(88) منه للصحفي أن يستفيد من حق الملكية الأدبية والفنية على أعمالها، في نشر أو بث عمل صحفي من قبل أية وسيلة إعلام.

\* **حق الصحفي في التأمين عن حياته،** أثناء تنقلاته خاصة تلك التي توجد بالمناطق الخطرة، مناطق الحروب والنزاعات أو المناطق التي تشهد الكوارث الطبيعية أو الأوبئة، وهذا ما نصت عليه المادة(90) لأول مرة تلزم المؤسسة الإعلامية بتأمين خاص للصحفيين المبعوثون للمناطق المذكورة آنفاً، كما منحت المادة(91) الحق لكل صحفي لا يستفيد من التأمين الخاص المذكور في المادة(90) أعلاه رفض القيام بالتنقل المطلوب، لا يمثل هذا الرفض خطأً مهنيًا، ولا يمكن أن يتعرض الصحفي بسببه إلى عقوبة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: قانون عضوي رقم 12-05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 هـ الموافق 12 جانفي 2012 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد02، الجزائر، 15 جانفي 2012، ص09.

\* كما تضمن القانون الجديد حقوق أخرى كعقد العمل حسب المادة(80)

### ثالثا:تنظيم الهيئات الإعلامية:

أولى القانون العضوي12-05 أهمية بالغة بتنظيم الهيئات الإعلامية من خلال المحاور التالية:

\* جاء في الباب الثالث والرابع من قانون 2012 ،ليعلن عن ميلاد سلطتي الضبط للصحافة المكتوبة والسمعي البصري،وهما سلطتان مستقلتان إدارياً،مهمتهما السهر على تطبيق هذا القانون ،والذي حدد صلاحيتهما ووظائفهما،إضافة إلى تحديد مختلف العلاقات التي تربطهما بالفاعلين في الميدان الإعلامي، فحسب المادة(40) من نفس القانون ،تخضع الصحافة المكتوبة إلى سلطة الضبط بدلاً من المجلس الأعلى للإعلام في قانون الإعلام 1990، كما تتمثل أهم صلاحية لهذه السلطة مقارنة بالمجلس،في منح الإعتماد حسب المادة (13) وكذلك صلاحية توقيف النشرة حسب المادة(27) من القانون العضوي12-05 .

\* وخصص الباب الخامس من هذا القانون،لتنظيم وسائل الصحافة الالكترونية،من صحافة مكتوبة عبر الأنترنت وخدمة السمعي البصري عبر الأنترنت ،من خلال المواد(67)و(68) و(69) و(70)و(71).

\* ونص القانون في بابه السادس على إنشاء مجلس أعلى لأخلاقيات مهنة الصحافة في المادة(94)أما المواد(95)إلى المادة (98) فتحدد طريقة تشكيل أعضائه ومهامه.

\* ويعتبر إدراج مساعدات الدولة في قانون الإعلام الجديد أهم حدث، إذ نص في بابه العاشر على دعم الصحافة وترقيتها وذلك من خلال (03) مواد تتمحور في مايلي:

-منح الدولة إعانات لترقية حرية التعبير ،لاسيما من خلال الصحافة الجوارية والصحافة المتخصصة حسب المادة (127)

-تساهم الدولة في رفع المستوى المهني للصحفيين عن طريق التكوين، وهذا حسب المادة(128).<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:قانون عضوي رقم 12-05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 هـ الموافق 12 جانفي 2012 يتعلق بالإعلام،الجريدة الرسمية ، العدد02،الجزائر ، 15 جانفي 2012 ،ص14

- نصت المادة (129) على أنه لا ينبغي المؤسسات الإعلامية، تخصيص نسبة 02% سنويا من أرباحها لتكوين الصحفيين وترقية الأداء الإعلامي<sup>1</sup>. والملاحظ هنا هو اهتمام الدولة بتكوين الصحفيين والتأكيد على احترام مبادئ وأخلاقيات المهنة تجنباً للأخطاء المهنية والمتابعات القضائية.

\* ويمكن اعتبار ماجاء في الباب الحادي عشر والمتعلق بنشاط وكالات الاستشارة في الاتصال من إيجابيات القانون العضوي 12-05.

#### رابعا: المخالفات المرتكبة في إطار ممارسة النشاط الإعلامي :

لقد خصص القانون العضوي 12-05 احدي عشر مادة (11) في الباب التاسع حيث قام القانون بإلغاء عقوبة الحبس وتعويضها بالغرامة المالية وإلغاء حبس الصحفيين وتعويضه بالغرامة المالية وهذا يعد أكبر حدث في القانون الجديد مقارنة بقانون الإعلام 1990 الذي تضمن في بابه السابع مجموعة من الأحكام التي تعاقب الصحفي بالسجن لمدة أقصاها 05 سنوات والغرامة المالية أو بإحدى العقوبتين، لذلك حذفت عقوبة السجن في الباب التاسع من القانون الجديد بداية من المادة (116) إلى المادة (126) وتعويضها بالغرامة المالية، وإلغاء عقوبة السجن استجابة للتعديل الذي مس قانون 11-14 من عام 1432 الموافق 02 أوت 2011 المعدل لأمر رقم 66-156 المؤرخ في 08 جوان 1966 المتعلق بقانون العقوبات.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون العضوي 12-05، المرجع نفسه، ص14.

<sup>2</sup> قادم جميلة، المعالجة التشريعية للقانون العضوي المتعلق بالإعلام 2012، دراسة تحليلية ونقدية للقانون، مجلة الناقد للدراسات السياسية، العدد 02، جامعة الجزائر 2021، 03.

## 1-2 الإطار القانوني للإعلام الالكتروني في الجزائر:

إن المنظومة القانونية في الجزائر، مجبرة على مواكبة كل التطورات والتحولات الحاصلة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، فقد أورد المشرع الجزائري لأول مرة، مواداً قانونية تتحدث عن النشاط الإعلامي عبر الانترنت، إلى جانب وسائل الإعلام الالكترونية، حيث نجد المادة 66، تنص على أن "يمارس نشاط الإعلام عبر الانترنت بحرية، ويخضع لإجراءات التسجيل ومراقبة صحة المعلومات، بإيداع تصريح مسبق من طرف المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت، تحدد كفاءات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم".<sup>1</sup>

وكان الباب الخامس من القانون العضوي قد تضمن ستة 06 مواد حول وسائل الإعلام الالكترونية، جاءت في مجملها تعريفية بالدرجة الأولى، ولم تكن واضحة من الناحية القانونية، فمثلاً نجد أن الصحافة الالكترونية في مفهوم هذا القانون يقصد بها كل خدمة اتصال مكتوب عبر الانترنت موجهة للجمهور أو فئة منه، وينشر بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري، ويتحكم في محتواها الافتتاحي حسب نص المادة 67، ولم يستثن من وسائل الإعلام الالكترونية ما تعلق بخدمة السمع البصري عبر الانترنت، فقد جاء في المادتين 69 و 70 "كل خدمة اتصال سمعي بصري عبر الانترنت (واب-تلفزيون، واب-إذاعة) موجهة للجمهور أو فئة منه، وتنتج وتبث بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون الجزائري، ويتحكم في محتواها الافتتاحي".<sup>2</sup>

ويتمثل النشاط السمعي البصري عبر الانترنت في إنتاج مضمون موجه للصالح العام ويجدد بصفة منتظمة، ويحتوي خصوصاً على أخبار ذات صلة بالأحداث، وتكون موضوع معالجة ذات طابع صحفي، ولا تدخل ضمن هذا الصنف إلا خدمات السمع البصري التي تمارس نشاطها حصرياً عبر الانترنت.

وقد أضاف المشرع الجزائري بأن ممارسة نشاط الصحافة الالكترونية والنشاط السمعي البصري على الانترنت يكون في ظل احترام ما جاء في المادة 02 من هذا القانون العضوي. كما تستثنى من هذه التعاريف الأخبار التي تشكل أداة للترويج أو فرعاً لنشاط صناعي أو تجاري.

<sup>1</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: قانون عضوي رقم 12-05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433 هـ الموافق 12 جانفي 2012 يتعلق بالإعلام، الجريدة الرسمية، العدد 02، الجزائر، 15 جانفي 2012، ص 08.

<sup>2</sup> الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرجع السابق، ص 08.

يبدو من خلال هذا القانون ، أن المشرع الجزائري ولأول مرة يقنن هذا النوع من الصحافة ، الذي بدأ يتطور في الجزائر على غرار بقية الدول المتقدمة الأوربية والعربية، دون أن يخضع لأي قانونية تضبطه مثلما هو معمول به في كثير من البلدان الأجنبية ، ماعدا قانونين صادرا لضبط نشر المعلومة عبر شبكة الانترنت، يتعلق الأمر بالمرسوم التنفيذي رقم 98-256 مؤرخ في 25 أوت 1998 الخاص بضبط شروط وكيفيات إقامة خدمات "أنترنت" واستغلالها، كما تبعه بعد سنتين مرسوم تنفيذي يعدله، وهو المرسوم رقم 2000-307 المؤرخ في 14 أكتوبر 2000 . وعملا على ترقية الإعلام الالكتروني، يضمن هذا القانون حرية ممارسة النشاط المكتوب ، السمعي البصري والالكتروني في ظل احترام القيم والثوابت الوطنية ومبادئ الدستور، قوانين الجمهورية ،الوحدة الوطنية مع أمن وسلامة التراب الوطني ، بدوره احتوى الباب الخامس من هذا القانون ستة مواد تتعلق بوسائل الإعلام الالكترونية ، حيث يشكل تقدما معتبرا وإضافة جديدة تضمنها هذا القانون.

#### \*أخلاقيات الإعلام في الصحافة الالكترونية:

يضمن الالتزام بالمعايير المهنية بتطبيق إعلام احترافي بعيدا عن السلوكيات غير الأخلاقية ، لتوفير الحماية لخصوصية الفرد من جهة، وصدق المحتوى المنقول أو المعالج من جهة أخرى .

وتعمل المواثيق الأخلاقية على ضمان:

- وصف مثاليات ومسؤوليات المهنة.

- تثبيت الأمر الواقع وحماية المتلقي والمهنيين.

- تحسين صورة المهنة الصحفية.

- تنشيط وإلهام الممارسين لدفعهم لتعريف مبرر عملهم في المهنة.

- إعطاء إرشادات حول السلوك المقبول.

- زيادة الوعي والاهتمام حول مختلف القضايا.

وتتصدر مسألة أخلاقيات المهنة اهتمامات الساسة ورجال الأمن والمصلحين على حد سواء ، وأن الدراسات العلمية تضع المسؤولين عن الأمن الأخلاقي في المجتمع أمام الأرقام والحقائق والبراهين العلمية عن تأثير التعرض

لمضامين الإعلام الجديد على سلامة المجتمع وأمنه وتماسك نسيجه الاجتماعي، بما يضمن حصانة أفرادهم من تأثيراته السلبية، ليكونوا أعضاء فاعلين مشاركين في بناء المجتمع وتنميته.

يذكر أن القانون العضوي 2012 الجديد المتعلق بالإعلام قد خصص باباً عن أخلاقيات المهنة بما فيها الصحافة الالكترونية التي لم تذكر صراحة بل إشارة، بالإضافة إلى الإقرار بإنشاء سلطة ضبط الصحافة المكتوبة والتي تندرج ضمنها الصحافة الالكترونية.

يعول على الصحافة الالكترونية لمعالجة قضايا أكثر جرأة وقراباً للواقع المعاش في المجتمع. ففي الوقت الذي لعبت فيه دوراً هاماً في العالم، حملت العناوين الالكترونية في بلادنا على عاتقها عبء تتبع مشاكل اهتمام مختلف الشرائح، بالإضافة إلى تقديم مادة إعلامية آنية للقارئ مع السبق الصحفي لعدة مواضيع سياسية، اقتصادية واجتماعية. كما يعكس انتشارها على المستوى العالمي مكانة الدولة ووزنها الإعلامي، السياسي وكذا الالكتروني مع تفتحها الثقافي. وأن الكثير من الصحفيين يؤكدون أن الانترنت جعلهم أكثر يسراً وأكثر دقة في عملهم الصحفي، ومن خلال المعلومات المتبادلة والبريد الالكتروني سمح الانترنت للصحفي بأن يكون أقل عزلة وفي مقابل ذلك ألزمهم على الالتزام بمسؤوليات ما ينشره فهران الصحافة الالكترونية في بلادنا مرتبط بمدى مساهمة التطور التكنولوجي، التنظيم القانوني مع التعبير عن الانشغال اليومي للمواطن ومختلف القضايا التي تعد عملية قبل أن تكون محلية، نظراً لطابع هذا الإعلام الذي حول الفرد من إنسان بسيط إلى مشارك فعال في الحياة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والتكنولوجية.

رغم أن القانون العضوي للإعلام 12-05 قد خصص باباً كاملاً للنشاط الالكتروني إلا أنه لم يحدد هوية الصحفي في هذا القطاع، مما استوجب استدراك ذلك، كما أن المشرع لم يمنح اهتماماً كبيراً لتنظيم هذا النشاط رغم تطوره في الجزائر، مما خلق فوضى عارمة مما جعل الكثير من الصحفيين يطالبون بتقنينه خاصة بعد ظهور الكثير من المواقع الإخبارية المستقلة داخل وخارج الوطن معظمها غير معتمد رسمياً والتي تواجه تحديات كبرى منها عدم حصول صحفييها على بطاقة الصحفي المحترف، عدم الاستفادة من الإشهار العمومي، عدم الحصول على المعلومات من المصادر الرسمية وغيرها من الصعوبات. الواقع الذي خلق في كثير من الأحيان انزلاقات وتجاوزات خطيرة وعدم الالتزام بأخلاقيات المهنة. وفي أعقاب الحراك الشعبي الذي انطلق بالجزائر في 22 فيفري 2019، تدعمت الساحة الإعلامية بمجموعة كبيرة من المواقع الالكترونية التي لا يتوفر أغلبها على ترخيص رسمي .

وقد عرف واقع نشاط الإعلام الالكتروني في الجزائر، عدة نقائص لعدم وجود تنظيم قانوني خاص بهذا النشاط، أهمها قلة المضامين الإعلامية وتشابها لغياب التكوين المعلوماتي، وتنامي القرصنة الالكترونية، ونشر المعلومات الخاطئة والتضليل الإعلامي في كثير من المناسبات.

مما استوجب إصدار نص تشريعي ينظم الإعلام الالكتروني في الجزائر ويضع حداً للفوضى التي أصبحت تجتاح القطاع، ومنح الحماية والضمانات للصحفيين، كما هو الشأن بالنسبة لقطاعي الصحافة المكتوبة والسمعي البصري.

## 2- المرسوم التنفيذي 20-332 المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني:

1-2 مضمونه:

ورد المرسوم التنفيذي في الجريدة الرسمية رقم 70 في يوم 9 ربيع الثاني عام 1442 هـ الموافق لـ 25 نوفمبر 2020 م، في عدد خمس (05) صفحات، من الصفحة الثالثة عشر (13) إلى الصفحة السابعة عشر (17)، متضمنا إدراج اثنان وأربعون (42) مادة، كما حمل المرسوم التنفيذي آخر صفحة اسم ولقب السيد الوزير الأول عبد العزيز جراد، وقد تضمن المرسوم الاستناد إلى 24 نصا مرجعي، كقواعد تأسيسية في بناء مضمونه وضبط مواده القانونية ويمكن تقسيمها إلى:

\* وثيقة الدستور كأعلى قاعدة قانونية في قمة هرم تدرج القوانين والتنظيمات المعمول بها.

\* القانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام، الذي يعتبر مرجعاً منطلقاً في تضمينات المرسوم التنفيذي 20-332 .

\* الاستناد إلى 12 قانوناً تم إصداره بين سنة 1990 إلى غاية 2020.

\* الاعتماد على 06 أوامر صادرة ما بين سنتي 1966 و 2003 .

\* الاعتماد على مرسومين رئاسيين سنتي 2019 و 2020 .

\* الاستناد إلى تقرير وزير الاتصال.

\* الاستناد إلى رأي سلطة ضبط السمعي البصري .

تم تقسيم المرسوم التنفيذي إلى أربعة فصول على النحو التالي:

- الفصل الأول: بعنوان أحكام عامة: وتضمن إدراج 03 مواد.
- الفصل الثاني: بعنوان كفاءات ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت، وتضمن إدراج 32 مادة قانونية

وينقسم هذا الفصل إلى 03 أقسام هي:

✓ القسم الأول: الشروط والالتزامات.

✓ القسم الثاني: التصريح بصحة المعلومات ومراقبتها.

✓ القسم الثالث: الإجراءات الإدارية.

- الفصل الثالث: بعنوان حق الرد وحق التصحيح، وتضمن إدراج 05 مواد.

- الفصل الرابع: بعنوان أحكام انتقالية، وتضمن إدراج مادتين 02.<sup>1</sup>

## 2-2 الإعلام الالكتروني وشروط ممارسته في ظل المرسوم التنفيذي 20-332:

### 2-2-1 مفهوم الإعلام الالكتروني:

صدر المرسوم التنفيذي 20-332 المحدد لكيفيات ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني بهدف تطبيق الأحكام التشريعية للقانون العضوي 12-05 من خلال تأطير نشاط الإعلام عبر الانترنت خاصة الصحافة المكتوبة الالكترونية وتوطين استضافتها على الصعيد القانوني، وذلك بغرض مواكبة التطور السريع الذي يشهده هذا الجانب الهام من الصحافة الوطنية، ولتحديد القواعد التي تنظم الإجراءات التصريحية للتأسيس ويؤكد في هذا الشأن على أن نشاط الإعلام عبر الانترنت هو نشاط حر. كما يوضح كيفيات ممارسة حقوق التصحيح والرد كما تنص عليهما المادتين 100 و 101 من القانون العضوي 12-05 .

وقد وردت عدة تعريفات لمفهوم الإعلام الالكتروني نذكر منها:

- حسب المادة 02 من المرسوم التنفيذي 20-332 "يقصد بنشاط الاعلام عبر الانترنت :

"كل خدمة اتصال مكتوب عبر الانترنت بالمفهوم المحدد في المادة 67 من القانون العضوي 12-05 ."

"كل خدمة اتصال سمعي بصري عبر الانترنت (واب-تلفزيون،واب-إذاعة) بالمفهوم المحدد في المادة 69 من القانون العضوي 12-05 ."<sup>2</sup>

• وهناك تعريف آخر "نوع جديد من الإعلام يشترك مع الإعلام التقليدي في المفهوم ، والمبادئ العامة والأهداف ، يعتمد على الدمج بين كل وسائل الاتصال التقليدي والحديث بهدف إيصال المضامين

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 20-332 مؤرخ في 22 نوفمبر 2020، يحدد كيفيات ممارسة نشاط الاعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني، الجريدة الرسمية، عدد 70، مؤرخة في 25 نوفمبر 2020، ص13.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي رقم 20-332، مرجع سابق، ص13.

المطلوبة بأشكال متميزة ومؤثرة بطريقة أكبر، ويرتبط مفهوم الإعلام الالكتروني بذلك الإعلام الذي يستخدم الانترنت على سبيل التحديد من أجل إيصال المعلومة.<sup>1</sup>

وبالرجوع إلى محتوى النص نجد أن المشرع استعمل مصطلح نشاط الإعلام عبر الانترنت للدلالة على جميع التطبيقات الممارسة لحق الإعلام بواسطة شبكة الانترنت على غرار المواقع والمنتديات والصفحات الإعلامية فلا بد من ضبط هذه المفاهيم والتدقيق فيها خاصة وأن النشاط الالكتروني يشمل كل البرامج والأرشيف الالكتروني. كما كان يجب التمييز بين مفهوم الإعلام الالكتروني الذي تمارسه وسائل الإعلام وبين مفهوم الإعلام الالكتروني الذي يمارسه المواطن وكيفية تنظيمه باعتباره شقاً آخر يستدعي التأطير والالتزام بأخلاقيات المهنة والتعرض للعقوبات في حالة مخالفة القانون.

## 2-2-2 شروط وضوابط ممارسة الإعلام الالكتروني:

جاء المرسوم التنفيذي 20-332 لتنظيم نشاط الإعلام الالكتروني في الجزائر، بشروط موضوعية، فمن ضمن القسم الأول من الفصل الثاني الشروط والالتزامات، حيث نصت المادة 04 على أنه: "يمارس نشاط الإعلام عبر الانترنت كل شخص طبيعي يتمتع بالجنسية الجزائرية أو شخص معنوي يخضع للقانون الجزائري ويمتلك رأسماله أشخاص طبيعيين أو معنويون يتمتعون بالجنسية الجزائرية."

• أما المادة 05 فنصت على أنه: "يجب أن تتوفر في المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت الشروط الآتية:

- ✓ أن يجوز على شهادة جامعية أو شهادة معترف بمعادلتها.
- ✓ أن يتمتع بخبرة لا تقل عن ثلاث 03 سنوات في ميدان الإعلام .
- ✓ أن يكون جزائري الجنسية.
- ✓ أن يتمتع بحقوقه المدنية.
- ✓ ألا يكون قد حكم عليه بعقوبة عن جرائم القذف أو السب أو الشتم أو الإهانة أو التمييز أو الكراهية والتحرير عليها.

- كما اشترط المرسوم التنفيذي في مادته السادسة (06) على أنه: "يخضع نشاط الإعلام عبر الانترنت للنشر عبر موقع الكتروني، تكون استضافته موطنة حصرياً مادياً ومنطقياً في الجزائر بامتداد النطاق DZ "

<sup>1</sup> إلهام بوتلجي، مرجع سابق، ص 64.

وفيما يتعلق بـ: "توطين" المواقع الالكترونية في الجزائر، أوضح السيد وزير الاتصال السابق بأن المصطلح المذكور يعني "جزارة" مواقع البث والنشر، على غرار القنوات التلفزيونية الخاصة، مضيفاً أن المواقع الالكترونية من المفروض أن يكون منطلق نشاطها من الجزائر، طبقاً للقوانين المحددة لنشاط المؤسسات الإعلامية في الجزائر الناشطة عبر الانترنت. في حين يرى العديد من الصحفيين أن شرط توطين المواقع ضمن النطاق الالكتروني المحلي، سيؤثر سلباً على ممارسة الإعلام الالكتروني مستقبلاً بسبب غياب الإمكانيات التقنية اللازمة لهذه العملية، كما يحرم الجزائريين المقيمين بالخارج من إنشاء مواقع الكترونية للتعبير عن آرائهم وأفكارهم بحرية.<sup>1</sup>

- يمنع على الشخص المادي أو المعنوي الخاضع للقانون الجزائري امتلاك أكثر من جهاز واحد للإعلام عبر الانترنت، كما يتعين على جهاز الإعلام عبر الانترنت توظيف صحفي محترف واحد على الأقل حسب المادة 11 من المرسوم. هذا الشرط لقي استحساناً من طرف الأسرة الإعلامية لتكريسه التعددية الإعلامية دون احتكار أو تمركز.

- يتعين على المدير المسؤول اتخاذ التدابير والوسائل اللازمة لمكافحة المحتوى غير القانوني، لاسيما المحتوى الذي يتضمن التحريض على الكراهية والتمييز أو العنف.

- يتوجب على المؤسسة المالكة لجهاز الإعلام عبر الانترنت التصريح وتبرير مصدر الأموال المكونة لرأس مالها والأموال الضرورية لتسييرها طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما وهذا لحماية المصالح الوطنية من أي تهديدات أجنبية وهذا حسب المادة السابعة 07 من المرسوم.

- يتوجب على كل جهاز للإعلام عبر الانترنت مستفيد من دعم مادي مهما كانت طبيعته أن يكون له ارتباط عضوي بالهيئة المانحة للدعم ويجب بيان هذه العلاقة.

- يكون نشر نشاط الإعلام عبر الانترنت بإحدى اللغتين الوطنيتين أو بكليتهما، غير أنه يمكن نشره باللغة الأجنبية بعد موافقة السلطة المكلفة بالصحافة الإلكترونية أو السلطة المكلفة بخدمة السمع البصري عبر الانترنت.

<sup>1</sup> بهناس سعيد عادل، قاسمي الحسني نبيلة، تنظيم الإعلام الالكتروني في الجزائر في ظل المرسوم التنفيذي رقم 20-332، 2022،

- يجب على المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت الالتزام بالأحكام المنصوص عليها في القانون 18-07 المؤرخ في 2018/06/10 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

- يتعين على المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت ومستضيف الموقع الالكتروني التقييد والالتزام بالتوصيات في مجال أمن تكنولوجيا المعلومات المعمول بها حسب المادة 16 من المرسوم التنفيذي.

إن مادفع المشرع الجزائري إلى وضع هذه الشروط لإدراكه أهمية النشاط الالكتروني وخطورته في آن واحد في ظل التطور التكنولوجي الهائل الذي خلق إعلاماً موازياً اتفق على تسميته بإعلام المواطن الذي أصبح فاعلاً أساسياً في صنع الرأي العام ونشر المعلومات عبر مختلف وسائل الانترنت بحرية مطلقة، مما استوجب التشديد في وضع الشروط للصحفيين لممارسة النشاط الالكتروني، لأن الحرية لا تعني إطلاق العنان بل يجب إخضاعها لخدمة الصالح العام وحماية حرية وحقوق الآخرين وهذا في إطار ما ينص عليه القانون وموائيق أخلاقيات المهنة.

#### • ضوابط حرية ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت في ظل المرسوم التنفيذي المنظم لعمل

الصحافة الالكترونية فيقصد بها مجموعة القواعد التي ترتب التزامات على السلطة في مواجهة الصحافة الالكترونية والشروط التي تضمن حسن تنفيذ هذه الالتزامات، حيث فرض المرسوم التنفيذي 20-332 المتعلق بالإعلام عبر الانترنت قيود قانونية على الصحفي أثناء ممارسته لمهنة الصحافة منها المتعلقة باحترام التشريعات وقوانين الدولة، ومنها المتعلقة باحترام مكانة الأفراد في المجتمع.

حيث أزم هذا المرسوم المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت أن يتخذ التدابير والوسائل اللازمة لمكافحة المحتوى غير القانوني، وهذا ما نصت عليه المادة 13: "يتعين على المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت أن يتخذ التدابير والوسائل اللازمة لمكافحة المحتوى غير القانوني لاسيما كل محتوى يتضمن التحريض على الكراهية أو العنف أو التمييز على أساس الانتماء الجهوي أو الديني أو السياسي أو الإيديولوجي أو نوع الجنس.

يجب على المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت إخطار الجهات المعنية بكل محتوى غير قانوني.

#### 2-2-3 التصريح بصحة المعلومات ومصادقيتها:

1- يجب على المدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت لغرض التسجيل:

-إيداع تصريح مسبق لدي السلطة المكلفة بالصحافة الالكترونية أو السلطة المكلفة بخدمة السمعى البصرى عبر الانترنت (نموذج التصريح ملحق بالمرسوم التنفيذى رقم 20-332).

2- يجب أن يرفق التصريح بملف يتضمن الوثائق التالية:

أ)- بالنسبة للمدير المسؤول عن جهاز الإعلام عبر الانترنت:

\* نسخة من الشهادة الجامعية.

\* الوثائق التى تثبت الخبرة المهنية .

\* نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

\* مستخرج من صحيفة السوابق القضائية.

ب)- بالنسبة للمؤسسة المالكة لجهاز الإعلام عبر الانترنت:

\* نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمالك أو المالك.

\* نسخة من السجل التجارى.

\* نسخة من القانون الأساسى للمؤسسة بالنسبة للشخص المعنوى.

\* السند القانونى لشغل المحلات.

\* رقم التعريف الجبائى.

كما تضمنته المادة 23 من المرسوم التنفيذى 20-332.

3- تسلم السلطة المعنية وصل إيداع على ذلك حيث لا يمثل هذا الوصل الموافقة على ممارسة النشاط. حسب المادة 23 .

4- تراقب صحة المعلومات المتضمنة فى التصريح خلال أجل أقصاه 60 يوماً ابتداءً من تاريخ إيداع التصريح

5- تمنح شهادة التسجيل للمؤسسة المالكة لجهاز الإعلام عبر الانترنت ويعتبر ذلك بمثابة الموافقة على ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت وتعتبر هذه الشهادة غير قابلة للتنازل بأي شكل من الأشكال .(المرسوم التنفيذى رقم 20-332 المادتان 25 و26).

6- يجب على المستضيف منح وثيقة إثبات توطين استضافة الموقع الالكترونى للمدير وتودع نسخة منها لدى السلطة المكلفة بالصحافة الالكترونية أو السلطة المكلفة بالسمعى البصرى عبر الانترنت(المادة 27 من المرسوم التنفيذى).

7- يمكن الشروع مباشرة في ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت وحدد أقصى أجل بستة 06 أشهر ابتداء من تاريخ الحصول على شهادة التسجيل ويترتب عن أي توقف عن الممارسة بعد ستة 06 أشهر المذكورة لمدة 30 يوماً تجديداً التصريح مرة أخرى، إلا إذا كان هذا التوقف ناجماً عن خلل تقني أو هجوم إلكتروني ويجب تبرير ذلك بكل الوسائل المتاحة ( المرسوم التنفيذي 20-332 المادة 28 و 29).

8- في حالة رفض منح شهادة التسجيل يجب أن يكون الرفض كتابياً ومسبباً ويجب أن يبلغ قبل انتهاء الآجال المحددة وهي 60 يوماً ويكون هذا الرفض قابلاً للطعن أمام السلطة المكلفة. حسب المادة 30 من المرسوم.<sup>1</sup>

9- أي تغيير مهما كان نوعه يطرأ على العناصر المكونة للتصريح تبلغ به السلطة المكلفة بالصحافة الالكترونية أو السلطة المكلفة بالسمعي البصري عبر الانترنت كتابياً خلال الأيام العشرة 10 الموالية لإدراج هذا التغيير. وتسلم السلطة المكلفة بخدمة الصحافة الالكترونية أو السلطة المكلفة بخدمة السمي البصري عبر الانترنت وثيقة التصحيح خلال 30 يوماً الموالية لتاريخ التبليغ.<sup>2</sup>

## 2-2-4 الإجراءات الإدارية المتخذة ضد جهاز الإعلام عبر الانترنت:

1- يتعرض جهاز الإعلام عبر الانترنت إلى العقوبات المنصوص عليها في القانون العضوي رقم 12-05 من خلال المخالفات المرتكبة في إطار ممارسة النشاط الإعلامي من المادة 116 إلى المادة 126 منه. ويتعرض إلى الإجراءات الإدارية التالية:

أ)- الإعذار الموجه من طرف السلطة المكلفة بالصحافة الالكترونية أو المكلفة بالسمعي البصري للامتنال للإجراءات المطلوبة وذلك في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ التبليغ برسالة موصى بها مع إشعار بالاستلام أو عن طريق محضر قضائي.

ب)- التعليق المؤقت للنشاط لمدة 30 يوماً في حالة عدم الامتنال للإعذار .

ت)- سحب شهادة التسجيل ويتم في الحالات التالية:

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي رقم 20-332 مؤرخ في 22 نوفمبر 2020، بحدد كليات ممارسة نشاط الاعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني، الجريدة الرسمية، عدد 70، مؤرخة في 25 نوفمبر 2020، ص 16.

<sup>2</sup> المرسوم التنفيذي 20-332، مرجع سابق، ص 16.

\*عدم الامتثال خلال فترة التعليق المؤقت للنشاط المنصوص عليه في أحكام المادة 34 من المرسوم التنفيذي 20-332.<sup>1</sup>

\*التنازل عن شهادة التسجيل .

\*عدم ممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت لمدة ستة 06 أشهر.

\*التوقف عن نشاط الإعلام عبر الانترنت لمدة 30 يوماً.

\*الإفلاس أو التصفية القضائية.

## 2-3 نشر حق الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني:

### 2-3-1 مفهوم الرد والتصحيح وطبيعته:

أولاً: مفهوم حق الرد والتصحيح:

\*يعرف حق الرد بأنه حق كل شخص أشارت إليه صحيفة يومية أو دورية بالتحديد أو بالإشارة أن يذكر الإيضاحات، وما لديه من اعتراضات متعلقة بأسباب الإشارة إليه في الجريدة.

\* ويعرف حق التصحيح بأنه حق الشخص في تصحيح وتفنيد ما ورد ذكره من وقائع أو بيان وجهة نظره وحججه فيما تم نشره من انتقادات تتعلق به، أو تكذيب تصريحات نسبت إليه أو تصويب ما أصابها من نقص أو تشويه عند نشرها.

\* وجاء في المادة 36 من المرسوم التنفيذي 20-332 "يمتلك أي شخص طبيعي أو معنوي، يتم ذكره اسماً أو تحديده ضمناً في محتوى الإعلام عبر الانترنت إما حق التصحيح أو حق الرد عملاً بالمادتين 100 و101 من القانون العضوي رقم 12-05 المتعلق بالإعلام."

ولو أن المادة لم تحدد مفهوم الحق إلا أنه يستشف ضمناً إلا أنها وضعت الاختيار بين حق الرد وحق التصحيح بخلاف ما تعودته التشريعات الإعلامية التي تتيح الحق في الرد على ما ورد من معلومات تعدّ إضراراً بمن يطالب بهذا الحق ثم ضرورة تصحيح المعلومات المغلوطة بشروط تعيد الأمور إلى نصابها.

<sup>1</sup> المرسوم التنفيذي 20-332، مرجع سابق، ص 17 .

## ثانيا: طبيعة حق الرد والتصحيح :

اختلفت الآراء في طبيعة هذا الحق فهناك من يري أنه مطلق، أي حق الشخص في الرد على ما جاء في الصحف حتى وإن لم تكن له مصلحة، وهناك رأي يقف مع نسبية الحق في الرد أي إذا ارتبط بمصلحة، أم الرأي الثالث فقد كان في القدرة التي منحها القانون لكل شخص كي يعرض رأيه فيما نشر بشأنه في جريدة ما.

أما المشرع الجزائري فقد أخذ بالمفهوم النسبي لحق الرد أي أنه ربطه بصاحب المصلحة حيث جاء في المادة 101 من القانون العضوي 05-12 "يحق لكل شخص يري أنه تعرض لانتقادات كاذبة من شأنها المساس بشرفه أو بسمعته، أن يستعمل حقه في الرد، وبذلك يستنبط من عبارة "لأي شخص تعرض " .

## 2-3-2 تنظيم المرسوم التنفيذي 20-332 لحق الرد والتصحيح:

بعد أن عرف المرسوم ضمناً المقصود بحق الرد والتصحيح في المادة 36 فصّل في المواد من 37 إلى المادة 40 إجراءات هذا الحق وشروط ممارسته، فسرّيان فترة مباشرة الحق تكون من أول يوم نشر ويتقادم في غضون شهر (30 يوم)، ويقدم الطلب "وجوباً" برسالة موصى عليها أو عن طريق محضر قضائي، على أن تحدد هذه التصحيحات في الطلب وفقاً للمادة 38 من ذات القانون، ويجب على المدير المسؤول أن ينشر كل ردّ أو تصحيح فور إخطاره من طرف المعني، لكن هذه الفورية كان ينبغي تحديد سقفها الزمني وإرفاقها بإجراءات تفيد المتضررين بأنه تم تنفيذ الإجراءات المتعلقة بالتصحيح أو الردّ.

ومكنت المادة 40 من ذات المرسوم طالبي الحق في الردّ أو التصحيح من ذلك مجاناً وفق طبيعة الوعاء الإعلامي المستخدم، وهذا أمر منطقي ينسجم مع طبيعة حق الردّ والتصحيح في الإعلام بشكل عام وهو مبدأ لا يقبل التجزئة.

## خلاصة الفصل:

لقد أصبحنا اليوم نعيش عصر الصحافة الالكترونية، هذه الصحافة التي فرضت وجودها في الواقع الافتراضي بدورها في رصد الأحداث وصناعة الخبر، وهذا جنباً إلى جنب مع الصحافة التقليدية، ولتتجاوز القيود الجغرافية والسياسية التي تعاني منها نظيرتها الورقية التي ربما بدأ العد العكسي لأفول نجمها مع تقدم عجلة الزمن.

فالصحافة الالكترونية تحرز تقدماً يوماً بعد يوم تطوراً مذهلاً في مواقعها وخدماتها، وهذا بفضل استخداماتها للوسائط المتعددة التي جعلت منها صحافة الكترونية تفاعلية، ولكن مع ذلك كان لزاماً سن تشريعات لحمايتها أهمها القانون العضوي رقم 12-05 المتعلق بالإعلام، والمرسوم التنفيذي رقم 20-332 المتعلق بممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني، الذي حدد سلطات ضبط الصحافة الإلكترونية.

النخاتمة

### الخاتمة:

إنّ من بين الإشكالات التي شغلت مهني الإعلام الالكتروني في الجزائر هي الجوانب التشريعية والإطار القانوني الذي ينظم المجال، سواء تعريف هذا النشاط أو مفهوم الصحفي الالكتروني وحقوق المؤلف، وحماية الصحفي فضلاً عن أخلاقيات المهنة في الفضاء الذي يعتمد على شبكة الانترنت، وقانون الإشهار والتمويل. وقد عرفت الجزائر الصحافة الالكترونية بشكلها الأول منذ سنة 1997 إلا أنّ بداية نشاطها كان مع سنوات الالفينيات حين توسع نطاقها لتشمل المواقع الالكترونية الخالصة والتي كانت تصدر بالفرنسية وموطّنة بالخارج، ويشير مهنيو القطاع إلى أنّ لحظة التحول نحو الفضاء الرقمي في الجزائر بدأت مطلع عام 2010، حيث ظهرت العديد من المواقع الإخبارية الالكترونية وهو ما أبان الحاجة الملحة إلى تقنين هذا النشاط وفي هذا السياق برز القانون العضوي 12-05 المتعلق بالإعلام ليرسم الخطوة الأولى لتحديد ماهية وسائل الإعلام الالكترونية في بابه الخامس دون التفصيل في باقي الضوابط والآليات، إذ اكتفى بتقديم تعريف هذا النوع من الإعلام.

وإلى غاية سنة 2020، أحصت وزارة الاتصال ما يقارب 150 موقعاً الكترونياً إخبارياً في الجزائر، 84 منها فقط مصرحة لدى الوزارة فيم اختار البقية الإيواء في الخارج، وكان هذا النوع من الصحافة ينشط في ظل فراغ قانوني مما خلق وضعية تتسم بعدم التوازن، في حين أضحت هذه المواقع المصدر الأول للأخبار والمعلومات، وهذه الوضعية أدّت بالناشرين في مجال الإعلام الالكتروني للمطالبة بتقنين المجال وإصدار قانون يحفظ حقوق الناشرين والصحفيين العاملين بالقطاع، وبعد عدة ورشات أطلقتها وزارة الاتصال وشارك فيها مهنيو القطاع على مدار أشهر طيلة سنة 2020، تم إطلاق المرسوم التنفيذي المحدد لممارسة نشاط الإعلام عبر الانترنت ونشر الردّ أو التصحيح عبر الموقع الالكتروني، وقد ساهم المرسوم التنفيذي 20-332 في وضع حد للفوضى الكبيرة التي عرفها القطاع خلال السنوات الأخيرة ولاسيما فيما تعلق بنشر الإشاعات والأخبار الكاذبة، وتهديد الأمن الداخلي للجزائر من مواقع تنشط بالخارج، وهذا بعد فراغ قانوني دام 8 سنوات كاملة. وما يمكن التأكيد عليه أنّ مشكل القوانين في الجزائر يكمن في تطبيقها في الميدان، وليس في سنّها، وأنّ الحكم عليها لن يكون صحيحاً إلاّ بعد تنفيذها ومعاينة الآثار المترتبة عليها، كما أنّ الباب لازال مفتوحاً لتدارك النقائص التي وردت في نص المرسوم.

ونستخلص من خلال دراستنا أنه وجب على الجهات الوصية ضرورة تدارك التأخر في معالجة وضع الإعلام الالكتروني من الناحية القانونية والتنظيمية، وإرساء قواعد تنظيم نشاط القطاع تكون مرنة للتكيف مع المستجدات

## الخاتمة

---

التي تطراً باستمرار على القطاع، وضرورة الإسراع في إصدار قانون الإشهار مع تمكين المواقع الإلكترونية من التنافس على الإشهار العمومي وفق معايير شفافة ونزيهة.

كذلك ينبغي على مزودي خدمات الانترنت في الجزائر والسلطات المختصة أن تتأقلم مع الواقع الجديد وتحسين خدمات الانترنت التي تؤثر بشكل مباشر على قطاعات أخرى ومنها الصحافة الإلكترونية.

# قائمة المراجع

قائمة المراجع :

الكتب:

- السيد السيد النشاز، النشر الإلكتروني، دار الثقافة العلمية، 2000.
- الشفيق عمر حسنين، الصحافة الإلكترونية: المفهوم والخصائص والانعكاسات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، العدد 168، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى، 2011.
- أحمد يوسف حافظ أحمد، النشر الإلكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية العالمية .
- بدر أحمد، علم المكتبات والمعلومات: دراسات في النظرية والارتباطات الموضوعية، دار الغريب، القاهرة 1996 .
- رضا عبد الواحد أمين، الصحافة الإلكترونية، القاهرة، دار الفجر للنشر و التوزيع، 2007.
- ماجد راغب الحلو، حرية الإعلام والقانون، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2005،
- ماهر عودة الشمالية وآخرون، الإعلام الرقمي الجديد، دار الإعصار العلمي للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2015.
- محمد أمان، النشر الإلكتروني وتأثيره على المكتبات ومراكز المعلومات، المجلة العربية للمعلومات، مجموعة 06، العدد 01، 1985
- محمد الشامي أحمد، حسب الله السيد، المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات، دار المريح للنشر، الرياض، 1988.
- محمد صبري، فؤاد النجم، التفكير العلمي و التفكير النقدي في بحوث الخدمة الإجتماعية، الإسكندرية، 2003.
- مصطفى بن أحمد الحكيم، د خالد صلاح حنفي، كتاب المؤتمر الدولي المحكم: الاتجاهات العالمية المعاصرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية 6-7 تشرين الثاني، تركيا 2019.
- منصور قدور بن عطية، الصحفي المحترف بين القانون والإعلام الجديد، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2016.
- مروى عصام ملاح، الإعلام الإلكتروني: الأسس وأفاق المستقبل، دار الإعصار العلمي، عمان، 2015.

- نهلة أبو رشيد، الصحافة الإلكترونية والنشر الإلكتروني، الإجازة في علوم الإعلام والاتصال BMC ، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020 ، متوفر للتحميل من موسوعة الجامعة: [HTPPS://PEDIA.SVUONLINE.ORG](https://pedia.svuonline.org)
- عارف رشاد، تكنولوجيا النشر الإلكتروني، (بدون طبعة، عالم الكمبيوتر، 1997)،
- عباس ناجي حسن ، الوسائط المتعددة في الإعلام الإلكتروني دراسة مقارنة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، طبعة 1، 2016.
- عمار ابراهيم القندلجي، الإعلام والمعلومات والانترنت، دار اليازوري ، عمان، 2014.
- علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية في ظل الثورة التكنولوجية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2014.
- علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، (دون طبعة ، دون سنة).
- علي عبد الفتاح كنعان، الصحافة الإلكترونية العربية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، مكتبة غريب طوس، (دون طبعة ، دون سنة).
- عبد الرزاق الدليمي، مدخل إلي وسائل الإعلام الجديد، دار المسيرة للنشر والتوزيع و الطباعة ، الطبعة الأولى، الأردن، 2012.
- فوزي شريطي مراد، التدوين الإلكتروني والإعلام الجديد، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2015،
- قاسم عثمان النور، النشر الإلكتروني، أستاذ علوم المكتبات والمعلومات جامعة جوبا السودان 2015.
- شريف كامل شاهين، مصادر المعلومات الإلكترونية في المكتبات و مراكز التوثيق، الدار المصرية اللبنانية (د ت).
- شريف كامل شاهين، النشر التقليدي والإلكتروني في العالم العربي ، دار الجوهرة للنشر والتوزيع، الطبعة 1، 2014.
- شريف درويش اللبان، الصحافة الإلكترونية: دراسة في التفاعلية وتصميم المواقع، الدار المصرية اللبنانية، مصر، ط2، 2005.
- ياس خضير البياتي، الإعلام الجديد: الدولة الافتراضية الجديدة، دار البداية، الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى، 2014.

الرسائل والأطروحات:

- إلهام بوثلجي، الصحافة الإلكترونية في الجزائر واتجاهات القراء:دراسة مسحية لجمهور جريدة الشروق أون لاين،مذكرة لنيل شهادة الماجستير،جامعة الجزائر،2010-2011.
- بوسيف ليندة ، رهانات قطاع السمعي البصري الجزائري في ظل التعددية الإعلامية - دراسة وصفية للتشريع الإعلامي ما بين سنة 2011 إلى غاية 2016، أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام و الإتصال ، كلية علوم الإعلام و الإتصال ،جامعة الجزائر 3 ، 2016-2017.
- محمد أمزيان برغل ، اتجاهات أساتذة علوم الإعلام والاتصال في الجزائر نحو تقنية النشر الإلكتروني ،دراسة وصفية تحليلية 2011،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والاتصال تخصص دراسات الجمهور ،قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر3،مراد كريم، النشر الإلكتروني ومكتبة المستقبل : مجلة المكتبات والمعلومات ، المجلد الثاني، العدد الرابع،جانفي2005.
- نوال بنت عبد العزيز راجح،النشر الإلكتروني وأثره علي بناء وتنمية المجموعات في المكتبات السعودية،مكتبة الملك فهد الوطنية ،السلسلة الأولى ،الرياض ، 2006.
- عبير جورج الرحباني،استخدامات الصحافة الالكترونية وانعكاساتها علي الصحف الورقية في الأردن ،رسالة ماجستير في الإعلام ، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا ، كلية الآداب ، قسم الإعلام ،2009.
- عمار رابح،الصحافة الإلكترونية وتحديات الفضاء الإلكتروني ،أطروحة دكتوراه،جامعة أحمد بن بله وهران،الجزائر،2017.
- يمينة بلعالي ،الصحافة الإلكترونية في الجزائر بين تحدي الواقع والتطلع نحو المستقبل، شهادة الماجستير في علوم الاعلام والاتصال ، 2006.
- المجلات و الملتقيات:

- براردي نعيمة، النشر الإلكتروني والبحث العلمي الجامعي: معوقاته وتحدياته، المجلة العربية للآداب والدراسات الإنسانية العدد7 فبراير 2019.
  - بهناس سعيد عادل، قاسمي الحسني نبيلة، تنظيم الإعلام الإلكتروني في الجزائر في ظل المرسوم التنفيذي رقم 20-332 .
  - عبد المجيد رمضان مجلة العلوم القانونية والاجتماعية جامعة قاصدي مرباح (ورقلة) جوان 2020 الرقم التسلسلي 18.
  - د حاسي مليكة، د سليمان شريفة ، مداخلة للمشاركة في الملتقى الدولي حول التحديات المعاصرة و رهانات المستقبل موسومة ب الصحافة الإلكترونية في الجزائر واقع وتحديات دراسة نظرية.
  - قادم جميلة، المعالجة التشريعية للقانون العضوي المتعلق بالاعلام 2012 ،دراسة تحليلية ونقدية للقانون،مجلة الناقد للدراسات السياسية،العدد02 ،جامعة الجزائر ،2021.
- قوانين ومراسيم :
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:قانون عضوي رقم 12-05 مؤرخ في 18 صفر عام 1433هـ الموافق 12جانفي 2012 يتعلق بالاعلام،الجريدة الرسمية ، العدد02 ،الجزائر ، 15 جانفي 2012.
  - المرسوم التنفيذي رقم20-332 مؤرخ في 22 نوفمبر 2020،يحدد كفاءات ممارسة نشاط الاعلام عبر الانترنت ونشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني، الجريدة الرسمية،عدد 70 ،مؤرخة في 25 نوفمبر 2020.
- مواقع إلكترونية :

www Webster dictionary .available : <http://www.m-w.com/cgi-bin/-dictionary>